

شَرْحُ كِتَابِ

الْمُخْتَصَرِ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ

تَأْلِيفُ الْعَلَامَةِ:

ابْنِ اللَّحَّامِ الْحَنْبَلِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ

شَرْحُ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ الدُّكْتُورِ:

عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشُّوَيْعِرِ

- حَفِظَهُ اللَّهُ -

«الشيخ لم يراجع التفريغ»

المجلس الثاني



الحمد لله رب العالمين وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين، ثم أما بعد:

قبل أن نبدأ بدرس اليوم عندي أمران أود التنبيه عليهما وهذان الأمران يردان عند كثير من الإخوة في الدرس:

الأمر الأول: متعلق بالمتن الذي بين أيدينا؛ وهي النسخة التي وزعها القائمون على الجامع جزاهم الله خيرًا، هذه النسخة كسائر النسخ الموجودة أو ككثير من النسخ الموجودة فيها الكثير من التصحيف والتطبيع؛ أي الأخطاء الطباعية.

وبناءً على ذلك فإننا -إن شاء الله- من هذا اليوم ستصححون نسختكم على قراءة القارئ لأني أخذت نسخةً منها ثم صححتها بالضبط مع الرجوع إلى الأصل؛ وذلك أن بعض الأفاضل قد زودني بنسختين خطيتين:

إحداهما: يُذكر أنها بخط المصنف.

وأما الثانية: فإنها مقابلةٌ على نسختين:

إحداهما: هي نسخة الجراعي.

والثاني: هي نسخة ابن قندس.

وبناءً على ذلك من الآن إذا قرأ القارئ شيئًا فوجدته مخالفًا للنسخة التي بين يديك فاعلم أن قراءة القارئ هي النسخة المصححة، هذا من جهة.

من جهة أخرى: أن بعض الإخوة الحضور أرسلت لهم النسخ الخطية؛ ليقارنوا معنا مرةً أخرى فإن وجدوا فروقات فآخذها منهم إن شاء الله بعد الدرس؛ لأجل الانتفاع منها والتنبيه على الزيادات التي قد

توجد من المسائل، هذا الأمر الأول ننتبه له لأن قراءة القارئ مختلفة عن نسختكم وهو أدق ضبطًا وعبارة.

الأمر الثاني: كلمني كثير من الإخوة أن الدرس طويل وقالوا: إنه جمع أمرين الطول مع صعوبة العبارة، ولذلك طلبوا أن يكون الدرس مختصر وسأحرص بإذن الله ﷻ من درس الليلة أنني أختصر مع أن الذي رسمته في نفسي أن أطيل أول درسين وهو الدرس الماضي ودرس اليوم، لأنها هذين الدرسين هما من حشو الأصول وليست من الأصول نفسها وإنما من الحشو، ما معنى كونها من الحشو؟ أنها مباحث إما كلامية أو مباحث لغوية وهي درس اليوم، ولكن إن شاء الله من درس اليوم قدر المستطاع وأنا الآن أجعل أمامي الساعة أن لا يزيد الدرس عن ساعة بإذن الله ﷻ إلا شيئًا يسيرًا.

ومن باب ذكر النكتة في البداية تعلمون أن هذا الكتاب وهو كتاب ابن اللحام جُل عباراته وترتيبه مأخوذٌ من ابن الحاجب وهذا واضح سأتكلم عنه ربما مرةً أخرى.

وابن الحاجب من الكتب المغلقة في العبارة والمحبوكة في اللفظ معًا حتى قيل أن ابن الحاجب لما ألَّف بعض مختصراته ولعله يقصدون الأصولي من مختصراته احتاج أن يرجع إلى بعض ألفاظه فاستشكلها هو إما في مختصره هذا، أو في مختصره الفقهي.

فهو مؤلف الكتاب قد استشكل كلامه، ولكن العلماء عنوا به لأن الكتاب إذا تُعب في حل لفظه فإنه يبقى في الذهن باقيًا، ومما يستطرف أن بعض الأفاضل ذكر أن أحد المشايخ في المسجد النبوي من الشناقطة كان يشرح مختصر ابن الحاجب، ولم يكن يحضر درسه إلا شخصٌ واحد، فسئل الشيخ: لماذا؟، قال: نحن نتدارس هذا الكتاب ولنا ثلاثة أحوال: إما أن أفهم أنا ولا يفهم هو فأبين له العبارة، وإما أن يكون قد حضَّر وفهم العبارة وأنا لم أفهمها؛ فيشرح لي العبارة، وإما أن نخرج من الدرس لا أنا ولا هو فهمنا عبارته يعني عبارة ابن الحاجب.

هذا الكلام حتى من بعض المعاصرين كما نقلت لكم يدلنا على أن بذل الجهد في هذا المختصر ومؤلفوا كتابنا قد حدث كثيرًا من المسائل وخاصةً في الاستدلالات التي فيها الاستشكال، أغلب ما في مختصر ابن الحاجب في الاستدلال ((٠٤:٣٣)) –حذفها المصنف وأبقى رؤوس المسائل.

القارئ:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن ولاه أما بعد:

اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولشيخنا وللمسلمين قال المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى:

وَمن لطف الله تَعَالَى إِحْدَاث الموضوعات اللُّغَوِيَّة لتعبر عَمَّا في الضَّمِير.

المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى لما أنهى بعضًا من المباحث الكلامية، وقد اختصر رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى في المباحث الكلامية اختصارًا كثيرًا، وقد أجاد في ذلك وقلت لكم: إن هذا موافق لأصول أحمد وأصحابه فإنهم يرون أن المباحث الكلامية إنما يؤخذ منها اللمم وأشرت لذلك في آخر الدرس الماضي.

بدأ يتكلم المصنف عن المباحث اللغوية وهي درس اليوم وبعض درس القادم إن شاء الله.

المباحث اللغوية هذه يسميها علماء الأصول من حشو الأصول، هي ليست أصولًا في ذاتها وإنما هي من حشوه لكن مما من أصولي ولا فقيهٍ إلا ويحتاج إلى اللغة وإلى مباحثها، وسيمر معنا بمشيئة الله ﷻ أن من شروط المجتهد أن يكون المجتهد عالمًا باللغة، وأن يكون عارفًا لدلائل اللغة كذلك، ووجه احتياج الفقيه للألفاظ اللغوية والمبادئ اللغوية أمور:

الأمر الأول: لأجل الاستنباط من نصوص الكتاب والسنة.

والأمر الثاني: لأجل فهم كلام الفقهاء، وعلى سبيل المثال: فإن هذه القواعد اللغوية كالظاهر والنص والحقيقة والمجاز تُنَزَّل حتى كلام الآدميين وطبقها فقهاء مذهب الإمام أحمد على كلام أحمد فيقولون: ظاهر كلام أحمد كذا، ونصه كذا، والظاهر ينزلون عليه كثيرًا من المباحث اللغوية التي سيمر معنا بعضها.

المباحث اللغوية التي يذكرها المصنف ليست حكرًا على علم أصول الفقه بل هي تورد في كتب علوم اللغة، ومن أجل كتب علوم اللغة التي جمعت علوم اللغة وعرَّفت بكل علمٍ، وذكرت فوائد في ذلك العلم والمصنفة فيه كتاب المزهر لجلال الدين السيوطي، وهذا كتاب من الكتب الجليلة في بابه حتى قيل: إن السيوطي أجود كتبه ثلاثة، وعُدَّ من هذه الثلاثة كتاب المزهر؛ فقد جمع في المزهر علوم اللغة، وكل المصطلحات التي سيوردها المصنف أو أغلبها ستجد أن السيوطي في المزهر قد عقد لها مبحثًا مستقلًا يتكلم فيها على سبيل الانفراد.

يقول الشيخ: «**وَمن لطف الله تَعَالَى**» بعد ما بدأ يتكلم عن مبادئ اللغة وهذا العنوان هو موجودٌ في المختصر؛ أي مختصر ابن الحاجب ولم يذكره المصنف لكنه جعله مجموعة.

بدأ يتكلم عن الحكمة فقال: «**وَمن لطف الله تَعَالَى إِحْدَاث الموضوعات اللُّغَوِيَّة**» هذه الجملة عندنا فيها مسألتان:

المسألة الأولى: قوله: «**وَمن لطف الله تَعَالَى إِحْدَاث الموضوعات**»؛ أي أن من رحمة الله وإحسانه ولطفه بعباده أن جعلهم يتخاطبون بالألفاظ واللغات، وهذا لأجل حاجة الناس؛ فإن حاجة الناس إلى اللغة كبيرة جدًّا، فلو تخيلت أن الناس يتواصلون بغير لغةٍ، وإنما بإشارة أو يتواصلون بضرب مثالٍ ونحوه لوجدت مشقةً وحرجًا كبيرين في ذلك.

وكثيرٌ من العلوم، وكثيرٌ من المنافع إنما تحققت بهذه الألفاظ واللغات، ولهذا كان من لطيف أفعاله جل وعلا إحداث هذه اللغات ووضعها للآدميين وذلك فضل الله على الآدميين.

المسألة الثانية: أن هذه الجملة استُنبط قالوا: أن المصنف أخذها من ابن الحاجب وذكر شراح المختصر، ومن الآن إذا قلت: المختصر لا أعني به المختصر الذي نشرحه، وإنما أعني بمختصر ابن الحاجب.

وقد ذكر شراح المختصر أن هذا إيماءٌ من المصنف الذي هو ابن الحاجب إلى أن مذهبه أي مذهب ابن الحاجب هو التوقف في مسألة إحداث اللغات، هل اللغات محدثةٌ، أم أنها توقيفية؟

وستمر معنا هذه المسألة إن شاء الله في الدرس القادم.

قال: «**لتعبر عَمَّا فِي الضَّمِير**»؛ أي لتكشف وتكون موضحةً لما في ضمائر الناس.

وهى أفيد من الإشارة والمثال وأيسر

قال: **وهي**؛ أي اللغة والألفاظ **أفيد من الإشارة**؛ الإشارة قد تكون باليد أو بالوجه ونحو ذلك.

والمثال هو الشكل بأن يعطى الشيء له مثالٌ من شكلٍ ونحوه.

قال: وهي أفيد وأيسر؛ أي أسهل.

وسبب كون اللغة أفيد من الإشارة والمثال لأن اللغة أعم في الدلالة من الإشارة والمثال، وذلك أن اللغة يمكن أن تعبر بها عن الموجود والمعدوم، بينما المثال والإشارة إنما يشار للموجود دون المعدوم، ولا يذكر المثال إلا للموجود دون المعدوم.

كما أن الجبار -جل وعلا- لا يضرب له المثل، وليس له مثل ولكنه سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ يُعَبَّر عنه بالصفات وهي اللغات، ويشار إليه جل وعلا لإثبات علوه كما في الحديث في صحيح مسلم، ولكن الجبار -جل وعلا -ليس له مثيل سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ.

فلنتكلم على حَدهَا وأقسامها وَابْتِدَاء وَضعهَا وَطَرِيق مَعْرفَتهَا

قال الشيخ: «فلنتكلم»؛ أي في هذا الكتاب المختصر على حدها، الضمير في قوله: حدها عائدٌ إلى اللغة؛ أي سيُعرف اللغة.

«وأقسامها»؛ أي وأقسام الألفاظ اللغوية.

«وَابْتِدَاء وَضعهَا»؛ أي أنها هل هي وضعها الآدميون أم هي توقيفية؟ بمعنى هل قياسية أم توقيفية؟

قال: «وَطَرِيق مَعْرفَتهَا»

الأمور الثلاث الأولى وهي: الحد والأقسام وابتداء الوضع سيأتي للمصنف بسطها، وأما طريق معرفتها فإن المصنف لم يتكلم عنه، وإنما أوردها ابن الحاجب وقد سقطت للمؤلف فلم يوردها.

والمقصود بطريق معرفتها: أي طريق معرفة اللغة هل هو ضروريٌ أم نظريٌ؟

لأن اللغة علم، وتقدم معنا في الدرس الماضي أن العلم منه ما هو ضروري ومنه ما هو نظري، وهذه المسألة تجاوزها المصنف ولم يذكرها مع أنه ذكر أنه سيذكرها ولعل ذلك سقط منه نسيانًا أو قصدًا ونسي أن ينبه إلى عدم تناوله إياها في المقدمة.

الْحَد كل لفظ وضع لِمَعْنى

قال: «الْحَد»، هنا: (ال) ليست للجنس فتكون لتعريف الحد، وإنما (ال) هنا للعهد، فقصد المصنف بقوله: الحد؛ أي حد اللغة، أو حد الموضوعات اللغوية التي وضعت لأجل التخاطب والتفاهم.

إذن فقوله: الحد؛ أي حد اللغة أو الموضوعات اللغوية.

قال: «كل لفظ»؛ قوله: كل لفظ عبَّر بصيغة العموم وهي كل ليشمل جميع الأنواع التي ستأتي فتشمل المفردة وتشمل المركب وغيرها من التقاسيم التي سيوردها المصنف للألفاظ اللغوية، والموضوعات اللغوية.

كما أن المصنف عبر بكونه لفظ؛ ليخرج الأصوات فإن الأصوات لا تسمى لفظًا فإنها أشمل فليس كل صوتٍ يكون لفظًا، كما أن ليس كل لفظٍ يكون كلامًا فإن أخص الثلاث الكلام.

الأصوات منه ما يكون لفظ، ومنه ما لا يكون لفظ، فالإنسان إذا أتى بلفظٍ مفردٍ أو مركبٍ سمي لفظًا وإن أتى بصوتٍ لكنه ليس لفظًا كبعض الحروف: (آه) مثلًا، أو (أح) فهذا يسمى صوت ولا يسمى لفظ.

هذا اللفظ إن كان دالًا على معنى فهو كلام: **كلامنا لفظٌ مفيد فاستقم**

وإن كان غير مفيد وإنما هو كلمةٌ واحدة فيسمى لفظًا لأنه ليس مفيدًا لمعنًى تام.

قال: «كل لفظٍ وضِع» قول المصنف: وضع، الوضع يتناول أمرين:

الأمر الأول: يتناول وضع اللفظ بإزاء المعنى؛ بمعنى أن هذا اللفظ قد جُعل لأجل هذا المعنى.

والوضع الثاني: وضع اللفظ للدلالة على المعنى الذي تكلم عنه قبل وهو قضية أصل اللغة هل هي موضوعة أم ليست موضوعة؟ وسنتكلم عنها بالتفصيل بعد ذلك، وسنرجع لكلمة وضع عندما نتكلم عن أصل اللغة.

قال: وضع لمعنى؛ أي لابد أن يكون اللفظة دالةً على معنى، وقد يكون المعنى غير مفيدٍ جملةً تامة فلا يكون كلامًا لكن لابد أن تدل على معنى كاسم العلم: زيد وشجرة وغيرها، فإنها دالةٌ على معنًى في الذهن، فالمراد بمعنى أي بمعنى الذهن.

أقسامها مُفْرد ومركب

بدأ المصنف يتكلم عن أقسام اللغة، فقال: «أقسامها»؛ أي أقسام اللغة فبدأ أولًا بأقسام الألفاظ مطلقًا وأنها تنقسم إلى قسمين: لفظٍ مفرد ومركب، ثم أتبع هذا في معرفة أنواع المفرد وأقسامه، ثم أنواع المركب وأقسامه.

إذن فقوله: أقسامها يورد فيها أقسام اللغة وهي مفردٌ ومركب، ثم بعد ذلك يورد أقسام المفرد، وأقسام المركب.

والمفرد اللَّفْظ بِكَلِمَةٍ وَاحِدَة

بدأ المصنف يتكلم عن النوع الأول أو القسم الأول بمعنى أصح موافقةً للفظه وهو المفرد.

قال: والمفرد هو اللفظ، هنا لما قال: اللفظ بعضهم يقول: مراده باللفظ أي الملفوظ فكل ملفوظٍ بكلمةٍ واحدة فإنه يسمى مفردًا سواءً كان ذلك اسمًا، أو لقبًا، أو فعلًا فإن الكل يسمى مفردًا.

إذن فقوله: اللفظ يشمل الملفوظ، وقوله: بكلمةٍ واحدة يدل على أن الملفوظ إذا كان أكثر من كلمة ككلمتين أو أكثر فلا يسمى حينئذٍ مفردًا وإنما يسمى مركبًا.

هذا التعريف الذي أورده المصنف وهو التعريف الأول هو تعريف النحاة واللغويين؛ وهو المستخدم غالبًا في كتب اللغة.

وَقيل مَا وضع لِمَعْنى وَلَا جُزْء لَهُ يدل فِيهِ

قال: «**وقيل**» غالبًا إذا جاء بهذه الصيغة أو إذا جيء بهذه الصيغة وهي قيل فإنها لتضعيف القول.

والتعريف الثاني الذي أورده المصنف هو تعريف المناطقة.

قال: «**وَقيل**» ويعني به تعريف المناطقة ما وضع أي اللفظ الذي وضع فإن (ما) بمعنى الذي والمقصود به اللفظ أو الملفوظ.

قال: «**مَا وضع لِمَعْنى**»؛ أي بإزاء المعنى.

«**وَلَا جُزْء لَهُ**»، انتبهوا معي هذه فيها إشكال في عود الضمائر .

قوله: «**وَلَا جُزْء لَهُ**»، الضمير في قوله: له يعود إلى الاسم الموصول وهو الملفوظ، أي ولا جزء للملفوظ، فلا يكون له جزء.

قال: «**يدل فِيهِ**»؛ يدل بمعنى أن تكون له دلالةٌ للجزء، إذن يدل ضميره المستتر هو الملفوظ.

وقوله: «**فيه**» الضمير الظاهر بعد حرف الجر عائدٌ إلى المعنى.

إذن فقوله: «**وَلَا جُزْء لَهُ يدل فِيهِ**» معناه: أنه ليس لهذا اللفظ جزءٌ، ويكون ذلك الجزء دالًا على معنى، وسيأتي ذلك بالمثال.

سيورد المصنف بعد قليل الأمثلة، طبعًا أو قبل أن نورد المثال خلنا نأخذ التعريف هذا ونأخذ القسم العقلي منه على قولهم هم.

هو قال: ليس له جزءٌ يكون له معنًى دال فيه، فليس فيه معنى يدل، بناءً على ذلك أن كل لفظٍ فإن له أربعة أحوالٍ فقط:

الحال الأولى: أن يكون ذلك اللفظ مما لا جزء له مطلقًا مثل: حرف الباء، وحرف اللام الذي يؤتى بهما للجر، فهو لفظٌ لأن يؤتى به مع غيره ليس مطلق حرف يقال وإنما هو حرف جرٍ فهو لفظٌ وليس له جزء، فالباء واللام لا جزء لهما.

إذن فكل ما لا جزء له فإنه يكون مفردًا عند المناطقة.

النوع الثاني: أن يكون له جزء ولكن جزئه هذا ليس له أي معنى مطلقًا، فإنه كذلك يكون مفردًا عندهم.

مثال ذلك: قالوا: اسم زيدٍ له جزءٌ وهو حرف الدال جزء، وحرف الزاي جزء لكنك لو أتيت بهذا الحرف فليس دالًا على سبيل الانفراد لا معنى للدال كلفظٍ منفرد، فلا معنى له بالكلية وإن كان له جزء كذلك يكون مفردًا.

الأمر الثالث: أن يكون له جزءٌ ولكن جزئه لا يدل على معنى فيه؛ بمعنى أن له معنى ولكن المعنى ليس متعلقًا بتلك اللفظة ومثلوا لذلك: بلفظة إنسان فقالوا: إن إنسان كلمةٌ واحدة ومن جزئها آخر حرفين وهو الألف والنون هي جزءٌ، هل لها معنًى؟ نعم.

إن أو أن لها معنى، لكن ليس لها معنى في أصل الكلمة فحينئذٍ نقول: هي مفردٌ كذلك.

الأمر الرابع: أن يكون له جزءٌ وذلك الجزء له معنى، وهذا المعنى له تعلقٌ بالأصل فهذا حينئذٍ يكون مركبًا عندهم، وإن كان عند النحويين يسمى مفردًا، وسيأتي بعد قليل مثاله.

والمركب بِخِلَافِهِ فيهمَا

قال: «**والمركب بِخِلَافِهِ فيهمَا**»؛ بمعنى أنه على المعنى الأول الذي للنحاة يكون مركب ما كُوِّن من أكثر من كلمة.

وعلى المعنى الثاني نقول: إن المركب على معنى المناطقة كل ما كان له جزءٌ ودل جزئه على معناه الذي وضع له فإنه حينئذٍ يكون مركبًا.

فنحو بعلبك مركبٌ على الأول لَا الثاني

قال: «**فنحو بعلبك**»، كلمة بعلبك وحضر موت علماء اللغة يقولون: إنها اسمٌ مكونٌ من اسمين.

يقول الشيخ: «**فنحو بعلبك مركبٌ على الأول**»، لماذا جعلوه مركبًا على تعريف النحاة؟ لأن أهل اللغة يقولون: إن بعلبك وحضر موت مكونةٌ من اسمين فحينئذٍ تكون مركبةً.

قال: «**لَا الثاني**»، أي تعريف المناطقة، والسبب؟ قالوا: لأن بعلبك إذا أتيت بشقها الأول وهو بعل، أو شقها الثاني بك فإن المعنى الذي فيه لا يدل على جزءٍ من المعنى الكلي للكلمة فحينئذٍ يكون مفردًا ولا يكون مركبًا.

وَنَحْو يضْرب بِالْعَكْسِ

قال: «**وَنَحْو يضْرب بِالْعَكْسِ**»؛ أي يكون مفردًا على الأول مركبًا على الثاني.

وجه كونه مفردًا على الأول لأنها كلمة واحدة يضرب وهذا واضح، ووجه كونها مركبًا على تعريف المناطقة لأنه مكونٌ من جزأين: الياء، ومن ضرب وما اشتق منها.

قالوا: والياء لها معنى مستقل؛ فإنها تدل على المضارعة وهذه المضارعة تدل على معنًى هو جزءٌ في اللفظة المفردة فحينئذ يكون على طريقة المناطقة هو مركب، وعلى طريقة النحويين هو مفرد.

ويلزمهم أن نَحْو ضَارب ومخرج مِمَّا لَا ينْحَصر مركب

قال: «**ويلزمهم**»؛ أي ويلزم المناطقة القائلين بالتعريف الثاني.

«**أن نَحْو ضَارب ومخرَجٌ**» باعتبار أنها اسم فاعل، أو مُخرِجٌ على كونها اسم فاعل، مخرجٌ اسم مفعول، لابد أن يكون مشتقًا مخرِجٌ أو مخرَجٌ، نقول: أن قوله: ضاربٌ أو مُخرِجٌ أو مَخرَجٌ، هذا هو الضبط الأدق.

قوله: «**مِمَّا لَا ينْحَصر**»؛ أي مما لا ينحصر من أسماء الفاعلين وأسماء المفعولين مركب، لماذا قال أنه مركب يلزمكم على قولكم؟ قال: لأن اسم فاعل فيه ألفٌ يكون بعد حرفه الأول، وهذا الألف دالٌ على جزءٍ من المعنى؛ لأنه يدل على الفعل، والمصدر الميمي فيه كسرةٌ لما قبل الآخر، وإن كان اسم مفعول ففيه فتحةٌ لما قبل الآخر؛ فحينئذٍ يكون جزء هذه اللفظة المفردة تدل على معنى فيه.

ولذلك يقول: إنه يلزمكم أن يكون مركبًا ولم يقل المناطقة: إنه مركب، وذلك يدلنا على أن المؤلف يميل إلى تعريف النحويين وهو الأقرب والأسهل في الفهم أن نقول: إن تعريف النحويين هو الأدق.

طبعًا هذا اللزوم الذي ذكره المصنف اعتُرض عليه ممن اعترض عليه ابن مفلح فذكر كلامًا لضيق الوقت نختصر عليه.

قال: **وينقسم الْمُفْرد الى اسْمٍ وَفعلٍ وحرفٍ**

نعم، هذا التقسيم الأول للمفرد، وهذا التقسيم موجود عند النحويين فيرجع فيه لأهل اللغة في معرفته بذكر القواعد التي يميز بها الاسم عن الفعل عن الحرف، وهذا من أهم التقسيمات للمفرد.

ودلالته اللفظية فِي كَمَال مَعْنَاهَا دلَالَة مُطَابقَة

بدأ يتكلم المصنف عن التقسيم الثاني وهو تقسيم المفرد باعتبار دلالته، والمراد بالدلالة ما يلزم فهمه من وضع شيءٍ آخر، فالكلمة الموضوعة هذه ما يفهم منها يسمى دلالة.

إذن هذا هو التقسيم الثاني ويقصد به المصنف تقسيم دلالة المفرد.

إذن فقوله: «**ودلالته**»؛ أي وتنقسم دلالته أي دلالة المفرد والضمير عائدٌ إلى المفرد.

قبل أن نتكلم عن دلالة المفرد أريد أن أذكر لكم مسألة: اللفظ المفرد على سبيل الحصر لا توجد له إلا ثلاث دلالاتٍ فقط التي أوردها المصنف وهي:

- دلالة المطابقة
- دلالة التضمن
- دلالة الالتزام

لا يوجد للمفرد غير هذا الدلالات، قالوا: على سبيل الحصر لا يوجد غير هذه الدلالات الثلاث، ومعرفة هذه الدلالات الثلاث مهمة جدًّا، وكثير من مسائل الاعتقاد مبنيةٌ على معرفة هذه الدلالات الثلاث، وهناك رسالة منشورة في أثر معرفة الدلالات الثلاث في المباحث العقدية والكلامية، والتوحيد.

كما أن لها أثرًا أيضًا في الفقه عندما يأتينا لفظٌ مفردٌ عن النبي ﷺ ونقول: إن دلالته على الحكم هل هي دلالة مطابقة أم تضمن أم التزام؟ وهذه الدلالات يعرفها العربي بسليقته، ولكن جاء علماء النحو وعلماء الأصول فميزوا هذه الدلالات لتوضيحها فقط، هذه المسألة الأولى.

المسألة الثانية: اختلف العلماء في هذه الدلالات الثلاث هل هي كلها لفظية، أم أن الأولى والثانية منهما لفظية والثالثة عقلية ليست لفظية، أو أن الأولى فقط لفظية والثانية والثالثة عقلية؟ هذه ثلاثة آراءٍ في المسألة.

أريدك أن تعرف هذه المسألة لأنه ينبني عليها اختيار المصنف، لماذا؟

لأن المصنف له رأي وهو أن هذه الدلالات الثلاث الأولى والثانية هي اللفظية وهي دلالة المطابقة ودلالة التضمن، ويرى أن دلالة الالتزام دلالة عقلية وليست دلالة لفظية الأولى والثانية هي اللفظية وهي دلالة المطابقة ودلالة التضمن، ويرى أن دلالة الالتزام دلالة عقلية وليست دلالة لفظية ولذلك سيقول: وغير اللفظية دلالة الالتزام ومعنى قوله: إنها ليست دلالة لفظية أي أنها دلالةٌ عقلية، وهذا الذي مشى عليه المصنف مشى عليه كثير من متأخري الحنابلة كابن مفلح وابن قاضي الجبل، والمرداوي وغيرهم.

وأما من قال: إن الثلاث كلها دلائل لفظية فقد نسبه المرداوي إلى قول الأكثر فقال: إن أكثر النحويين وأكثر الأصوليين كما هو ظاهر كلامه يذهبون إلى أن الدلائل الثلاث كلها لفظية، وأما القول الثالث فقد قال به الرازي في المحصول وهذا غير مهم.

لماذا قلت هذه المسألة؟

لأني أريدك مسألة وهي: أن دلائل الألفاظ هنا والدلائل التي ستأتينا في المفاهيم من أكبر الاشكالات في فهمها هو معرفة اصطلاح العلماء في تقسيمها، فإن بعض العلماء يقسمونها تقسيمًا مختلفًا عن الآخرين.

فعلى سبيل المثال ولا أريد أن أطيل في هذه الجزئية كثيرًا: العلماء عندما تكلموا عن الدلالات مطلقًا قسموها إلى قسمين دلالةٌ وضعية، ودلالةٌ غير وضعية فقالوا: إن الوضعية تتعلق بالألفاظ اللغوية، وغير الوضعية تتعلق بمطلق الأصوات، وغير الوضعية قد تكون عرفيةً وقد تكون عقلية فالعقلية مثل: إذا سمعت صوت آدميٍّ أو سمعت نفسه عرفت أنه حي بالعقل يعرف ذلك، والعرفية تختلف بأعراف المختصين؛ فالطبيب إذا وضع سماعةً على صدر مريض وسمع صوتًا معينًا يعرف

بعرفه -وهو عُرف الطبيب- أن هذا الصوت دليلٌ على المرض الفلاني فهذه دلائل ليست لفظية، وإنما هي دلائل عرفية.

ثم لما جاؤوا للدلائل اللفظية قالوا: إن هذه الدلائل اللفظية على سبيل الحصر هي ثلاث، والمصنف تبعًا لابن الحاجب ومن تبعه من متأخري الحنابلة قالوا: إن الدلائل الوضعية تنقسم إلى ثلاث هذه الوضعية تنقسم إلى قسمين: لفظية، وغير لفظية.

فاللفظية التي استفيدت من اللفظ مباشرةً دلالة التضمن والمطابقة.

وغير اللفظية التي استفيدت من غير اللفظ وهو دلالة الالتزام ستتكلم عنها.

وقال بعضهم: بل كل الثلاث دلائل لفظية ولذلك لم يفرقوا بين الوضعي واللفظي.

هذه اللخبطة في التقسيم تجعل بعض طلبة العلم عندما يقرأ في كتب الأصول يستشكل المسألة ولذلك المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى أحسن أنه قال: جعلت التقسيم على ما ساد في عصرنا، وهذا موهم جدًّا وخاصةً المبتدئ أن يقرأ في الكتب المشهورة، ولذلك نحن اخترنا ابن الحاجب لأنه أكثر كتاب يُدرَّس في الجامعات المتخصصة وهي أكثر كتابٍ له مؤلفات وشروحات لا يكاد يقاربه إلا المنهاج للبيضاوي والعناية بهذا الكتاب أكثر من العناية بالبيضاوي.

قال: «**ودلالته اللفظية في كَمَال مَعْنَاهَا**»؛ أي على جميع المعنى بحيث أن اللفظ طابق جميع المعنى ودل عليه تمامًا وساواه فلم ينقص عنه بشيء.

قال: تسمى «**دلَالَة مُطَابقَة**»؛ أي تدل عليه دلالة مطابقة تمامًا.

من أمثلة دلالة المطابقة أمثلتها كثيرة جدًّا قالوا: إذا أُطلق الإنسان فإن هذه اللفظة لفظة الإنسان تدل دلالة مطابقةٍ على الحيوان الناطق المعروف في الذهن الذي حيوان يعني حيٌّ، وكونه ناطقًا؛ أي متكلمًا فلا يوجد من الحيوانات من هو يتكلم بلسانٍ فصيحٍ كالآدميين، وإن كان لهم لغة يتفاهمون بها وإشارات لكنها لا تسمى لغةً ناطقةً.

من أمثلة دلالة المطابقة في الألفاظ الشرعية: لفظ الصلاة؛ فإن لفظ الصلاة تدل على العبادة التي نعرفها من أولها إلى آخرها فحينئذٍ تكون لفظة الصلاة دلالتها دلالة مطابقة على هذه العبادة المفتتحة بالتكبير، والمختتمة بالتسليم.

وفي بعض مَعْنَاهَا دلَالَة تضمن كدلالة الْبَيْت على الجدران

من قال: «**وفي بعض مَعْنَاهَا**»؛ أي وفي بعض المعنى الذي يدل عليه اللفظ إن دلت على بعض الشيء تسمى دلالة تضمن.

قبل أن نذكر المثال الذي أورده المصنف، هناك مثال في الصلاة قد تطلق الصلاة على جزءٍ منها دلالة تضمن ومنه قول النبي ﷺ: «**قال الله ﷻ قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، فإذا قال: الحمد لله رب العالمين**»، فسمى النبي ﷺ أو سمى الله ﷻ في الحديث القدسي قراءة الفاتحة صلاةً، وهذا من باب التضمن لأن الصلاة لابد فيها من قراءة الفاتحة ونستفيد من دلالة التضمن هذه وستأتينا إن شاء الله بعد ذلك أنه ما عُبر عن العبادة الواجبة بدلالة تضمنٍ ويقصد به بعض أجزائه فيدل على أن هذا الجزء ركنٌ فيه، فلا يُعبَر عن ما يسقط أحيانًا وإنما يعبر عما يجب وجوده ولا يسقط لا بسهوٍ ولا بنسيان.

فمعرفة أن هذه دلالة تضمنٍ ينبني عليها معرفة الركن من الواجب فهي مسألة مهمة جدًّا.

مثَّل المصنف بمثال قال: «**كدلالة الْبَيْت على الجدران**» ، الإخوان معهم خطأ في النسخة التي معكم هذا خطأ البيت هو الذي يدل على الجدران، فإذا قلت: إن هذا بيت فيتضمن وجود الجدران كما أنه يتضمن وجود السقف فلا بيت بلا سقف بالدلالة العرفية.

وَغير اللفظية دلَالَة الْتِزَام كدلالته على الباني

قول المصنف: «**وَغير اللفظية**»، نحن قلنا في الابتداء أن الدلائل نوعان: وضعية وغير وضعية.

والوضعية نوعان: لفظيةٌ وغير لفظيةٍ على طريقة المصنف، فغير اللفظية هي دلالة التزام، ومعنى دلالة التزام أن اللفظ يستلزم معنًى آخر من غيره ليس دالًا عليه ذات اللفظ وإنما يستلزم شيئًا آخر.

من الأمثلة اللغوية قال: «**كدلالته**»؛ الضمير هنا عائدٌ إلى البيت أي كدلالة البيت على الباني.

فإذا قلت: هذا بيتٌ فإنه يستلزم أن هذا البيت قد بناه شخصٌ وهذه دلالة التزام مع أن اللفظ لا تدل على الباني لكنها دلالة التزام.

من أمثلتها في الحقائق الشرعية عندما نقول: الصلاة فإذا أُطلق على الفعل أنها صلاة فإنها من دلالة الالتزام فيها وجود شروط الصلاة وهي الطهارة، «**لا يقبل صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ**»

ولذلك فإنه حينما سمى النبي ﷺ الطواف بالبيت صلاة؛ فدلالة الالتزام لهذا اللفظ حينما يكون حقيقة شرعية إذا قلنا: إنه حقيقة شرعية أنه لابد من الطهارة له، لأن النبي ﷺ سماه صلاةً ودلالة الالتزام بهذا اللفظ أنه لابد فيه من الطهارة.

وَلم يشْتَرط الأصوليون في كَون اللَّازِم ذهنيًا واشترطه المنطقيون.

قال الشيخ: «**وَلم يشْتَرط الأصوليون في كَون اللَّازِم ذهنيًا**»

في دلالة الالتزام قد يكون اللازم ذهني، وقد يكون غير ذهني بمعنى أن يكون اللازم داخليًا أو خارجيًا وهذا لم يشترطه الأصوليون وأما المناطقة فاشترطوا أنه لابد أن يكون ذهنيًا أي موجودًا في الذهن وأن يكون حاضرًا فيه، وهذه مسألة يعني يقصدون بها أنه لابد أن ينتقل الذهن مباشرةً إليه، فإن كان بعيدًا فإنه حينئذٍ لا يكون لازمًا، وأما الأصوليون فيقولون: ليس بلازم، ومن أمثلته: الشرط الشرعي فإن الحقائق الشرعية شروطها ليست لازمةً ذهنًا إلا للفقيه الذي يعرف الشرط من غيره، ولذلك نحن نقول: ليس لازمًا أن تكون حاضرةً ذهنًا وهو اللزوم.

والمركب جملَةٌ وَغير جملَة

هذا النوع الثاني من الألفاظ وهو اللفظ المركب تحدث المصنف عن المفرد وسيعود إليه مرةً أخرى، ثم بدأ بعد ذلك بالمركب وقد عرَّف المركب قبل ذلك.

بدأ يذكر أقسام المركب، فقال: إن المركب ينقسم إلى قسمين: إلى جملةٍ وغير جملة، وسيطيل المصنف بعد قليل في تعريف الجملة، وقد أهمل الحديث عن غير الجملة لماذا؟ لأن غير الجملة مفهومةٌ من تعريف الجملة لكن نضرب مثالًا لغير الجملة هم يقولون: إن أمثلة غير الجملة -أي النحاة وغيرهم- اللفظ المثنى فإنه مركبٌ لكنه ليس بجملة فهو مركبٌ من المفرد مع صفة التثنية أو صفة الجمع؛ كـ(واو الجمع، وألف التثنية) وغيرها.

فعلامة التثنية والجمع مضافةٌ للمفرد فيكون الجميع مركبًا حين ذاك.

فالجملة مَا وضِع لإِفَادَة نِسْبَة خارجية

هذه الجملة كلمة خارجية موجودة في بعض النسخ دون بعضها، والنسخة التي رجع ناسخها إلى نسخة الجراعي أثبت كلمة الخارجية، وكلمة الخارجية مهمٌ إثباتها، والصواب إثباتها وسأذكر لكم لماذا؟ بعد قليل.

قال الشيخ: «مَا وضِع»؛ أي اللفظ المركب الذي وضع فـ (ما) اسم موصول بمعنى الذي يعود إلى ما ذُكر سابقًا وهو اللفظ المركب.

وسيأتي -إن شاء الله- التفصيل هل الألفاظ موضوعة أم ليست بموضوعة؟

قال: «لإِفَادَة نِسْبَةٍ خارجية»؛ قول المصنف هنا: «نسبة خارجية»، النسبة معناها: أنه تدل على أمرٍ يمكن أن ينسب إليه اللفظ الأول، فإذا كان قد رُكبت إليه كلمةٌ أخرى لتنسبه وتضيف إليه معنًى آخر، فإنها تسمى نسبة.

وقوله: «خارجية»؛ معنى كلمة خارجية أي يصح السكوت عنها، لأنه هناك كلمًا -كما سيأتي في كلام المصنف- ليس بخارجي فيها نسبة لكنها ليست خارجية؛ فحينئذٍ نقول: إنها ليست بجملة هي مركبٌ لكنه ليس بجملة، وسيظهر إن شاء الله بعد قليل معنى كلمة نسبة خارجية بعد جملةٍ يوردها المصنف.

وَلَا يتأتى إِلَّا فِي اسْمَيْنِ أَو فعلٍ وَاسم

قال المصنف: «وَلَا يتأتى إِلَّا فِي اسْمَيْنِ»؛ أي لا يمكن أن تكون جملة إلا في اسمين وأمثلتها كثيرة جدًّا جدًّا، مثل: محمدٌ حاضرٌ؛ هذان اسمان.

قال: أَو فعلٍ وَاسمٍ مثل: حَضَرَ محمدٌ، أو قام عمرٌو وهكذا، فيكون فيها فعلٌ واسم.

بعض فقهاء المذهب مثل: ابن الزاغوني في «الإيضاح» وابن قدامه وغيرهم، قالوا: إنه يمكن أن تقع الجملة في اسمٍ وحرف مثل: حروف النداء، وأُجيب عن قولهم أن فيها فعلٌ مقدر، أو اسمٌ مقدر وعلى ذلك فنقول: إنها ليست بزيادة إثباتها أو تركها أمرها سهل.

وَلَا يرد حَيَوَان نَاطِق وَكَاتبٌ فِي زيد كَاتب لِأَنَّهَا لم تُوضَع لإِفَادَة نِسْبَةٍ خارجية

بدأ يتكلم المصنف عن أمرٍ يخرج عن الحد وهو الذي يسمى عندهم بالتركيب التقييدي، وهذا التركيب التقييدي يفيد نسبةً لكن هذه النسبة ليست خارجية؛ بمعنى أنه إذا سُكت عنها فإنه في هذه الحالة يتغير المعنى تمامًا فيتنقل إلى شيءٍ آخر.

فيقول الشيخ: « **وَلَا يرد حَيَوَان نَاطِق**»، وهذا التركيب التقييدي الذي يسمونه هو اللفظ المركب من اسمين أو من اسم وفعل يكون الثاني قيدًا في الأول، ويقوم مقام التركيب التقييدى لفظةٌ واحدة تقوم مقامه.

فإن قوله: «**حَيَوَان نَاطِق**» يقوم مقامه إنسان، ولذلك يقول: «**لِأَنَّهَا لم تُوضَع لإِفَادَة نِسْبَةٍ خارجية**» أفادت نسبة لكن ليست خارجية.

قال: وَكَاتبٌ في زيد؛ أي وكلمة كاتب في كلمة زيد كذلك لأنها أضافت لإفادة نسبة أنه فاعلٌ، فأضافت نسبة الفاعلية لكنه حينئذٍ لو حذفت لوجد زيدٌ ولم يكن حين ذاك النسبة خارجيةً.

وللمفرد بِاعْتِبَار وحدته ووحدة مَدْلُوله، وتعددهما: أَرْبَعَة أَقسَام

رجع المصنف مرةً أخرى يتكلم عن المفرد بعدما تكلم عن المركب، فهذا رجوع للموضوع الأول وهو المفرد، وذكر التقسيم الثالث له فقال: «**وللمفرد بِاعْتِبَار وحدته**»؛ أي باعتبار كونه لفظًا واحدًا.

«**ووحدة مَدْلُوله**»؛ أي معناها.

«**وتعددهما**»؛ أي تعدد لفظه وتعدد معناه **أَرْبَعَة أَقسَام، ما معنى هذا الكلام؟**

يقول الشيخ في هذه الجملة: إن اللفظ والمعنى له أربعة أقسام:

القسم الأول: إما أن يكون اللفظ مُتَّحِدًا، أو المعنى متحد.

القسم الثاني: أن يكون اللفظ متعددًا، والمعنى متعدد.

القسم الثالث: أن يكون اللفظ متحدًا، والمعنى متعدد.

القسم الرابع: أن يكون اللفظ متعددًا، والمعنى متعدد.

هذا التقسيم الرباعي هو الذي سيورده المصنف كما سيأتي بعد قليل، فإذا قال: الأول فقصده متحد اللفظ والمعنى.

ما معنى المتحد؟ وما معنى المتعدد؟

انظر معي: اللفظ له معنى، وقد يكون ذلك اللفظ الواحد له أكثر من معنى يدل عليه، فإذا كان اللفظ الواحد لا يدل إلا معنًى واحد فهذا متحد اللفظ، متحد المعنى.

لو كان اللفظ يدل على أكثر من معنى فهو متحد اللفظ، متعدد المعنى.

أحيانًا المعنى الواحد يدل عليه أكثر من لفظ، الأسد يسمى: أسدًا، ضرغامًا، ليثًا وهكذا هذا تعدد اللفظ والمعنى واحد.

أحيانًا يتعدد المعنى ويتعدد اللفظ مثل: الإنسان، الشاه الإنسان لها لفظٌ ومعنى مختلفٌ عن الشاه فإنها لفظها ومعناها مختلفةٌ عنها، وهكذا، وسيأتي تبينه من كلام المصنف.

فَالْأول

الأول؛ أي متحد اللفظ، ومتحد المعنى هذا هو الأول من القسمة العقلية السابقة.

فَالْأول إِن اشْترك فِي مَفْهُومه كَثِيرُونَ فَهُوَ الْكُلِّي

بدأ يتكلم عن الأول وهو الذي يكون متحد اللفظ ومتحد المعنى، وذكر أن هذا اللفظ ينقسم إلى ثلاثة أقسام أو إلى قسمين تقريبًا.

قال: «**إِن اشْترك فِي مَفْهُومه كَثِيرُونَ فَهُوَ الْكُلِّي**»؛ بمعنى أن دلالة ذلك اللفظ المفرد معناه واحد لكنه يدل على أفرادٍ كثيرين من غير تفاوتٍ بينهم في تلك الدلالة؛ فحينئذٍ نسميه الكلي مثل: الإنسان يصدق على زيدٍ وعمرٍو وعلي وعليك وعلى آدم عليه السلام وإبراهيم وغيرهم فإنه يصدق على الجميع أنه إنسان فهم دلالته عليهم من هذا المعنى.

الحيوان كذلك يدخل في مفهومه كثيرون من جهة أنه يصدق على الإنسان وعلى الحيوانات فكلها كائناتٌ حيه، وهم مشتركون في ذلك.

فَإِنْ تَفَاوَتَ،

«**فَإِنْ تَفَاوَتَ**»؛ أي تفاوت مفهوم اللفظ ودلالته في أفراده وكان في بعضهم أظهر من بعض، وهذه المسألة مهمة وأريد أن تنتبهوا لها لأنها ينبني عليها مسألة عقدية كبيرة جدًّا، فأرجو أن تركزوا معي فيها.

ما معنى إن تفاوت؟

يعني هذا اللفظ له معنى مستوٍ، مشترك المعنى الأصلي موجود في أفراده لكن يتفاوت من بعضهم إلى بعض.

يقول: فَإِنْ تَفَاوَتَ كَالْوُجُودِ لِلْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ، فَمُشَكِّكٌ

قال: «فَإِنْ تَفَاوَتَ»؛ يعني وجدت في اللفظ تفاوتٌ بين من يصدق عليهم فإنهم يسمونه بالمشكِّك بكسر ما قبل الأخير على وزن اسم الفاعل؛ لأن المصدر الميمي يكون اسم الفاعل منه بكسر ما قبل الأخير، ومفعوله بفتح ما قبل الأخير.

ويصح أن تقول: المشكَّك نص على ذلك الصفي الهندي فذكر أنه يصح أن يكون مشكَّك؛ لأنه إما أن يشكِّك الناس أو هو ذاته المشكَّك في دلالته.

يقول: إن تفاوت فوجد المعنى في بعض من يصدق عليه ذلك الاسم أكثر من بعض فإنه يسمى مشكِّكًا أو مشكَّكًا، و الأكثر عند الأصوليين والمناطقة جعله مشكِّكًا بكسر ما قبل الأخير.

انظر معي: مثَّل له المصنف بصفة من صفات الجبار –جل وعلا- وهي الوجود فقال: إن الوجود نثبته لله ﷻ ونثبته للمخلوقين فكلهم موجود، أليس كذلك؟ بلى، لكن وجود الجبار –جل وعلا- ليس كوجود الآدميين وإن كان هناك معنًى مشترك بينهما، في معنى مشترك بين وجود الخالق ووجود المخلوق لكن ليس وجود المخلوق مثل وجود الخالق؛ فإن الله حي لا يموت، والمخلوق يموت، وغير ذلك من الفروقات الكبيرة بينهما.

وسأذكر لماذا ذكر المصنف صفة الوجود بالذات؟

السبب في ذلك: لأن هذه الصفة باتفاق عند جميع الطوائف الإسلامية وغيرهم أن صدق هذه الصفة على الجبار – جل وعلا- وعلى الآدميين هو من باب المشكِّك أو المتواطئ، وأما غيره من السلف سنتكلم عنها بعد قليل.

وَإِلَّا فَمُتَوَاطِئٌ.

قال: «وَإِلَّا»؛ أي وإن لم يتفاوت وإنما كان متساوٍ فيسمى المتواطئ.

قبل أن نتكلم عن المتواطئ نريد أن نعرف مسألة: وهو أن كثيرًا من المناطقة لا يفرقون بين المشكِّك وبين المتواطئ ذكر ذلك الشيخ تقي الدين وقالوا: إن المشكِّك هو المتواطئ والمعنى فيها متساوي في قضية الدلالة على المعنى وهذا كلام الشيخ وهو صحيح.

طبعًا مثال المتواطئ عند الذين يفرقون بينها وبين المشكِّك يقولون: لفظة الإنسان فإن الإنسان تصدق على زيدٍ وعلى عمرو، وزيدٌ وعمرو كلاهما حي لا شك، لكنه بينهم فروقات ولكن الأصل فيها في الإنسانية موجودة متحدة وسموا ذلك متواطئًا.

المسألة المهمة التي أريد أن تعرفوها: وهو أنه باتفاق الطوائف أن صفة الوجود للجبار جل وعلا مع صفة الوجود للمخلوقين أنها من باب المتواطئ وهذا صحيح؛ فهي إثبات الوجود لله جل وعلا.

ثم جاء بعض الناس وهم الأشاعرة فقالوا: نضيف لصفة الوجود صفاتٍ سبع وهذه الصفات السبع نثبتها للجبار ونثبتها للآدميين من باب التواطئ كذلك.

ونحن نقول: إن القرآن لم يفرق بين صفةٍ وصفةٍ أخرى بل كل الصفات التي أثبتها الله ﷻ لنفسه، أو ذكرها النبي ﷺ له بوحي من الله ﷻ فإنها من باب المتواطئ، وهذا المعنى هو الذي تستطيع أن تفرق فيه بين الذي يثبت الصفة إثباتًا حقيقيًا، وبين الذي يفوض الصفة وينسبها لطريقة السلف.

فإن المفوض لا يرى أن صفات الرحمن مع صفات الآدميين من باب المتواطئ، وإنما هي من باب الاشتراك اللفظي، ويزيد على كونه اشتراكًا لفظيًا بأن قال: إن الله ﷻ قد خاطبنا بكلامٍ لا نعرفه، المؤول يرى أنه اشتراك لفظي وسيأتينا إن شاء الله في المجاز.

المفوض أسوء لأن المؤول يقول: إن الصفات الفعلية أو الذاتية للجبار جل وعلا هي غير المعنى الموجود في الذهن هي غير المعنى الموجود في الذهن، وإنما له معنى فيصرفه للمعنى البعيد، المفوض يمشي معه نصف الطريق فيقول: ليس لها معنى الحقيقي الموجود في الذهن وإنما لها معنًى لا نعرفه، الله ﷻ يقول: ﴿ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴾ [الشعراء:١٩٥] ، وأن تقول: إن الله ﷻ قد خاطبنا في أغلب الآيات أو في كل الآيات التي فيها صفات في كثير من كتاب الله ﷻ ذكر صفاته جل وعلا تقول: إن الله ﷻ خاطبنا بكلامٍ لا نعرفه، فكيف تقول أنه تفويض؟

وبناءً على ذلك: ما وجد عند بعض علماء السنة من إطلاق لفظ التفويض يختلف عن مراد أهل البدعة في التفويض، ما الفرق بينهما؟ أن المعنى لها حقيقة ولها كيفية تسمي الكيفية الحقيقة، وتسمي الحقيقة معنًى آخر لا مشاحة في الاصطلاح، وقلت ذلك لأن بعض علماء قال: تفويض الحقيقة ويقصد بها الكيفية، لكن نمشي لمصطلح نتفق عليه أنا وأنت.

لها حقيقة والمراد بالحقيقة المعنى الموجود في الذهن الذي يدل عليه اللفظ، ولها كيفية أي في الصفة، فنقول: إن الحقيقة المعنى الموجود في الذهن لا يخاطبنا الله إل بكلامٍ نعرفه، وعرَّفنا الله ﷻ على نفسه بما ذكره في كتابه، وأما الكيفية فنكل علمها عند الله، نقول: لا نعرف ذلك فهمنا الحقيقة وهو المعنى المشترك ونفينا معرفة الكيفية لعدم اطلاعنا عليها آمنا بالكتاب لفظًا ومعنى.

أما المفوض الذي يدعي أن هذا طريقة السلف فإنه فوض الحقيقة والكيفية معًا، وحقيقة أمره أنه قال: لا أعرف معنى كلام الله ﷻ، فالله خاطبنا بكلامٍ لا نعرفه لا أدري ما معناه؟ قد يكون له معنًى آخر مختلف ما نفقهه تمامًا وهذا كلام الخطيب.

فالله ﷻ لا يخاطبنا بشيء لا نعرفه، ﴿ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴾ [الشعراء:١٩٥]؛ أي واضحٍ وبيِّن، وهذه المسألة يجب أن تنتبه لها.

إذن نحن عندنا نقول: صفات الجبار -جل وعلا- مع صفات الآدميين هي من باب المتواطئ، والمؤول والمفوض يقول: ليس من باب المتواطئ إنما من باب الاشتراك الذي سيوضحه المصنف بعد قليل.

ولذلك ما من مفوضٍ إلا وهو مؤول كما أنه ما من مؤولٍ إلا وهو مُشَبِّه قال ذلك نُعيم بن حماد، فإن نعيم بن حماد المروزي شيخ البخاري قال: ما من مؤولٍ إلا وقد شبَّه قبل أن يؤول فأراد أن يفر من التشبيه فسقط في التأويل.

كذلك من ادعى تفويض الحقيقة أراد أن يفر من التأويل الذي سبقه التشبيه فوقع بأمرٍ ناقضٍ لكلام الله ﷻ ولذلك قال مالك، والشافعي وأحمد وأبو حنيفة والأئمة جميعًا نؤمن بها ونُمرها كما جاءت.

الحقائق خاطبنا الله بالحقيقة والكيفية علمها عند الله، هذه مسألة مهمة يجب أن ننتبه لها ونجد عذرًا لمن ذكر من أهل العلم عندما قال: نفوض؛ أي نفوض الكيفية.

وقد يعبر بعضهم مثل ابن قدامة في بعض كتبه، وقلت: في بعضها لأن في بعضها صرح بنقيض ذلك لما قال: نفوض الحقيقة قصده بالحقيقة؛ أي المعنى الذي يختلف فيه أجزاء الكلي فيكون حينئذٍ مختلفًا.

وَإِنْ لَمْ يَشْتَرِكْ فَجُزْئِيٌّ

قال: «وَإِنْ لَمْ يَشْتَرِكْ»؛ أي وإن لم يشترك في مفهوم اللفظ كثيرون، وإنما على شيءٍ واحد فإنه الجزئي.

وهنا المصنف تبع ابن الحاجب فقال: الجزئي.

وأما العلماء فيقولون: هو أحد نوعي الجزئي ويسمى الجزئي الحقيقي ، فالصواب وإن لم يشترك فجزئيٌّ حقيقي، ولابد من هذا التقييد وممن تتبع ابن الحاجب في ذلك البابرتي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى من فقهاء الحنفية الأصوليين الكبار في كتاب «الردود والنقود » فإنه تتبعه وقال: يجب أن يزاد كلمة الجزئي الحقيقي.

مثال ذلك سهل جدًّا: كل الأعلام هي لفظٌ جزئي حقيقي؛ لأنه يصدق على شخصٍ واحدٍ لا يشترك على غيره، عندما تقول: زيدًا فأقصد زيدًا هذا الذي هو بعينه.

وَيُقَالُ لِلنَّوْعِ أَيْضًا: جُزْئِيٌّ أَيْضًا.

قال: «وَيُقَالُ لِلنَّوْعِ»، النوع الذي يكون تحته أفراد يسمى جزئيًا أيضًا لكن جزئية النوع تسمى جزئي إضافي، فنسميه بالجزئي الإضافي وليس الجزئي الحقيقي.

طبعًا كلام المصنف صحيح لكن التقييد بأن الأول هو الجزء الحقيقي وأن الثاني هو الجزء الإضافي يكون أدق.

من الأمثلة في الجزء الإضافي أعطيكم مثال جرى عند الأصوليين ثم سأذكر لكم مثالًا يتعلق باب الاعتقاد.

المثال: الأصوليين عندما يقولون: الإنسان، إذا نُسب الإنسان فهو جزئي إضافي لأن كلمة الحيوان تحته أنواعٌ متعددة.

من الأمثلة التي تتعلق بالاعتقاد ما جاء أن النبي ﷺ قال: «**والشر ليس إليك**»، نقول: إن كلمة الشر هنا هي من باب الجزئي، ووجه ذلك طبعًا خلافًا للمخالفين في هذا الباب من القدرية والجبرية، أننا نقول: إن الله ﷻ خالق كل شيء، كما قال الله ﷻ فيخلق كل شيء لا يحدث شيء في الدنيا إلا بعلمه وإرادته ومشيئته وقد كتبه الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ.

وأما النفي في هذا الحديث «**والشر ليس إليك**»، فإنه جزئي إضافي، والمراد والشر المحض ليس إليك، ومعروفٌ في لسان العرب الجزئي الإضافي فقد يطلق لفظٌ ويراد بعض أجزائه كما إذا قلت: الحيوان وتقصد الآدمي وهو الإنسان.

فالشر المنفي هنا الشر المحض والله ﷻ لا يخلق شرًّا محضًا البتة خالق كل شيء ولكنه لا يخلق شرًّا محضًا، من أشر الشر إبليس، ومن النفع فيه أنه ميز الله به الخبيث من الطيب (ليميز الله ...الطيب).

النار هي عذاب لما اختصمت الجنة مع النار قال: أنتِ رحمتي، وأنتِ عذابي يعذب الله ﷻ بها الكافرين والظالمين.

فالله لا يخلق شرًّا محضًا، إذن فقول النبي ﷺ: «**والشر ليس إليك**»، كلمة الشر هنا هو من باب اللفظ الحقيقي لا المجازي ولكنه ماذا؟ جزئيٌّ إضافي، لماذا قلنا: أنه إضافي؟ لأنه قصد به النوع كما تقدم، لأنه نوعٌ يكون تحته أجزاء.

وَلِلْكُلِّيّ ذَاتِيٌّ عَرَضِيٌّ

قال: «**وَلِلْكُلِّيّ**»؛ أي اللفظ الكلي رجع للأمر الأول قسمان: **ذَاتِيٌّ**، و **كُلِّيٌّ عَرَضِيٌّ**.

والثَّانِي مِنَ الْأَرْبَعَةِ: مُقَابِلَه مُبَايِنَةٌ.

طبعًا: التفريق بين الكلي والذاتي بسرعة يعني نحتاج بسط.

نبدأ بالذاتي، قالوا: الذاتي نسبةً إلى الذات، وكلمة الذات هل هي عربية أم لا؟ هذا كلام معروف حتى عند علماء العقائد لما جاء ابن أبي زيد القيرواني وقال: هو مستوٍ بذاته هل كلمة ذات مشتق أم أنه جامد ليس بمشتق؟ الكلي الذاتي هو ما يكون متقدمًا في التصور على ما هو ذاتٌ له، مثل عندما تطلق كلمة الحيوان فإن لفظ الحيوان يدخل في جزيئته وحقيقته الإنسان، فعندما تطلقه تصور ما هو ذاتي له متقدمٌ على تصور الإنسان، الكلي الذاتي.

الكلي العرضي لا يمكن أن تتصوره إلا بعد معرفة ما هو ذاتي له، ومثَّلوا له بالضاحك فالإنسان يسمى بحيوانٍ ضاحك مثلًا لا يمكن معرفته إلا حتى تعرف الإنسان إذا ضحك فحينئذٍ يكون كليًا عرضيًا.

والثَّانِي مِنَ الْأَرْبَعَةِ:

أي والثانية من التقسيم الرباعي السابق، وقد تقدم معنا أن الثاني هو متعدد اللفظ ومتعدد المعنى.

قال: **مُتَقَابِلَةٌ.**

قوله: **مُتَقَابِلَةٌ** ، الضمير يعود إلى القسم الأول، بمعنى أنه عكسه، قلنا إنه متحد اللفظ والمعنى، هنا يكون متعدد اللفظ والمعنى.

مُتَقَابِلَةٌ مُتَبَايِنَةٌ.

وهذه أمثلة المباينة كثيرةٌ جدًا، وقد اختصر فيها المصنف، عندما تقول: إنسان وفرس، الإنسان لفظ، والفرس لفظ، هما متعدد اللفظ، والمعنى: الإنسان هو الحيوان الناطق، والفرس هو الحيوان الذي يمشي على أربع بهيئته المعروفة.

المعنى بينهما مختلف.

إذن اللفظ الأول والثاني متباينة.

ليست من باب الترادف، وليست المعاني بينها من باب الاشتراك اللفظي، وإنما هو من باب المباينة في اللفظ والمعنى.

قال : **الثَّالِثُ.**

أي من القسمة الرباعية السابقة، وهو ما كان متحد اللفظ متعدد المعنى.

إِنْ كَانَ حَقِيقَةً لِلْمُتَعَدِّدِ – فَمُشْتَرَكٌ وَإِلَّا فَحَقِيقَةٌ وَمَجَازٌ.

هذا القسم سيطيل المصنف في الحديث عنه بعد قليل، بعدما ينهي التفصيل، ولكن نمر عليه بسرعة.

يقول الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إن القسم الثالث للفظ المفرد، نحن نتكلم الآن عن المفرد وليس المركب، باعتبار وحده لفظه ووحدة معناه هو أن يكون متحد اللفظ متعدد المعنى.

وينقسم إلى قسمين، هذا كلام المصنف:

القسم الأول: أن يكون المعنى المتعدد حقيقةً في جميع المعاني.

يعني أنه في وضع اللغة هو حقيقةٌ فيها، فحينئذٍ يسمى بالمشترك، والذي يسمى بالمشترك اللفظي وسيأتي بعد ذلك.

قال: وإلا، أي وإن لم يكن المعنى متعددًا، لأن قوله كان، اسم كان هو المعنى المتعدد، أي: إن كان المعنى المتعدد للفظ حقيقةً للمتعدد أي للجميع، فمشتركٌ، فيسمى بالمشترك اللفظي.

قال: وإلا، وأي: وإن لم يكن حقيقةً ، أي في بعضه حقيقة وفي بعضه مجازٌ، قال: وإلا فحقيقة ومجاز وسيأتي تفصيله بعد ذلك.

قال: الرَّابِعُ مُتَرَادِفَةٌ.

القسم الرابع من التقسيم الرباعي وهو أن يكون اللفظ متعدد اللفظ متحد المعنى، فيسمى المترادفة، أي الألفاظ المترادفة وسيأتي إن شاء الله.

وَكُلُّهَا مُشْتَقٌّ وَغَيْرُ مُشْتَقٍّ،

أي: وكل الأقسام الأربعة المفردة التي تقدم ذكرها تنقسم إلى مشتقٍ وغير مشتقٍ، وهذا يدل على المذهب الذي اختاره المصنف.

وعند فقهائنا أن الألفاظ نوعان: مشتق وغير مشتق، وغير المشتق يسمى بالجامد، وسنتكلم عليه بعد ذلك.

صِفَةٌ وَغَيْرُ صِفَةٍ.

أي أن الألفاظ المفردة، وبعضها يقول: أن الألفاظ المشتقة، لأن غير المشتق لا يمكن أن يكون صفة.

أن الألفاظ المشتقة تكون صفةً وغير صفةٍ.

سيأتي تفصيل المشتق إن أمكن اليوم ، ولا أظن لأن الوقت أوشك على الانتهاء، سنجعله الدرس القادم، كنت أنوي أن أختم بالمشتق لكن الوقت لا يسعف.

مسألة:

نعم، هذه المسألة تكلم فيها المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعدما فرغ من التقسيم الرباعي بدأ يفصل في النوع الثالث وهو: المشترك، وذكر فيها بضعة مسائل، ثم سيورد بعدها التفصيل في الحقيقة والمجاز، ثم بعد ذلك سيتكلم عن النوع الرابع وهو المشتق.

المشترك واقعٌ عند أصحابنا.

المشترك تقدم معنا أنه: هو ما اتحد لفظه وتعدد معناه.

وهذا المشترك قبل أن نتكلم عن الخلاف في وجوده وعدم وجوده كثيرٌ جدًّا، وقد ألف كثيرٌ من أهل العلم مؤلفات في المشترك.

على سبيل المثال: كل من ألف في الألفاظ الكتابية فإن كتابه في المشترك اللفظي.

الألفاظ الكتابية فنٌ عند علماء اللغة يجعلونه لمن يعنى بالكتابة.

لذلك أنا أنصح من كان خطيبًا أو من كان يؤلف كتبًا أن يقرأ في كتب ألفاظ الكتابية، مثل كتاب الهمداني وغيره، وهي طبع منها تقريبًا ستة كتب او سبعة.

فيأتيك باللفظ والألفاظ المشاركة لها في المعنى: ذهب، وراح، وهكذا من المترادفات.

عفوًا ذهبت للمترادف، جئت أستعجل فأخطأ، هذا يرجع للمترادف، نحن نتكلم عن المشترك، وألفاظ الكتابية من المترادف.

المشترك هو الذي يسميه علماء الحديث المتفق لفظًا والمختلف معنىً.

والذي يجعله علماء الحدث في وضعهم في المسميات.

أما عن علماء الأصول واللغة: فإنه إما بوضع الأصل اللغوي أو غيره.

والمشترك يوجد في اللغة كثيرًا، كما قال المصنف: واقعٌ، أي: موجود في اللغة.

حتى موجود في الشرع، ومن أمثلة وجوده في الشرع المثال المشهور جدًا وهو الفظ القرء، فإن لفظ القرء يستخدم في اللغة للطهر والحيض كذلك.

فهو لفظ مشترك.

وقول المصنف : واقع، لازمه أن يكون جائزًا ، فهو جائز وواقع كذلك في اللغة وفي القرآن.

قال المنصف: عند أصحابنا، أي : الحنابلة، وجلهم على وقوعه ، إلا من أورد المصنف عنه المنع كما سيأتي بعد قليل.

قال: والحنفية والشافعية.

أي: الحنفية والشافعية يرون ذلك، وطبعًا المصنف لا يذكر المالكية لأن المصنف بنى كتابه على ابن الحاجب، وابن الحاجب إذا ذكر رأيًا فإنما ينسبه لأصحاب مذهبه وهم المالكية، والمصنف لم يذكر قول ابن الحاجب للمالكية، مع أنه خالفه في مسائل، ولذلك من المهم أن ينسب مذهب المالكية بناءً على ما اختاره ابن الحاجب.

قال: ومنع منه.

أي: ومنع من وجود المشترك، والذين منعوا من وجود المشترك، يقولون: إن كل ما ظُن أنه من اللفظ المشترك فهو إما متواطئ أو حقيقة ومجاز.

قال: ومنع منه ابن الباقلاني.

ابن الباقلاني، هو أبو بكر الباقلاني، من الأئمة المشهورين في علم القرآن، وله كتاب عظيم سماه الانتصار للقرآن، وجد نصفه وطبع، وهو من الكتب التي رد بها على من تكلم على القرآن، وله كتاب التمهيد، وكتاب التمهيد مشهور أن فيه بعض المواضع الجيدة وبعضها جابن الصواب.

قال: وثعلب.

هذا ثعلب من علماء اللغة، أبو العباس، وعلماء الحنابلة يعدونه من الحنابلة، ولذلك قلت: ليس جميع الحنابلة بل بعضهم خالف.

قال: والأبهري .

أبو بكر الأبهري، الإمام المالكي المشهور، وعندما يذكر خلاف الأبهري يدل على أن باقي المالكية على القول الأول وهو وقوع المشترك ، كما ذكرت لكم قبل قليل.

قال: والبلخي.

البلخي، أبو زيد، المراد به أبو زيد البلخي.

قال: ومنع منه بعضهم كالقرآن.

المراد بالبعض هنا : ابن داود الظاهري فقد منع منه في القرآن وغيره.

قال: وبعضهم في الحديث أيضًا.

هو نفسه الذي منع منه في القرآن هو الذي منع منه في الحديث، وهو : ابن داود الظاهري.

وقوله: وفي الحديث أيضًا، أي: أنه ليس واقعًا في القرآن وليس واقعًا في الحديث.

والعلماء الشراح للمختصر الأصلي ومختصر ابن اللحام، كلهم عندما عددوا من منع في الحديث قالوا: هو الذي من منع فيه في القرآن، ولأن المأخذ منهما واحد، فكل من منع منه في الحديث سيمنع منه في القرآن.

قال: قال بعض أصحابنا: ولا يجب في اللغة.

هذه الجملة أتى بها المصنف بقوله: وقال بعض أصحابنا: لا يجب في اللغة، هذه القولة مشكلة؛ لأن هذه الجملة إما أن تحتمل نفي الوجوب مع إثبات الجواز، فحينئذٍ يكون داخل في القول الأول حينما قالوا: إنه جائز. فيكون القول الأول الجواز دون الوجوب.

وإما أن يكون أراد نفي الوجوب مع إثبات الجواز، فحينئذٍ يكون داخلًا في القول الثاني.

قال: وقيل بلى.

أي: يجب وقوعه.

قال: **مسألة**.

بدأ يتكلم المصنف عن نوعٍ ثانٍ من الألفاظ وهو المترادف وهو النوع الذي ذكر المصنف، وهو داخل في النوع الرابع.

قال: المترادف واقعٌ عند أصحابنا والحنفية والشافعية

قول المصنف: المترادف الذي سبق ، وهو أن يكون المعنى واحدًا واللفظ متعددًا، قال: واقعٌ عند أصحابنا، والمراد بأصحابنا: الحنابلة، وكذلك المالكية يعدون المترادف واقعًا عندهم.

وصحح هذه القول جمعٌ من المحققين منهم المرداوي فقال: هو أصح الأقوال.

قال: والحنفية والشافعية

علم المترادف هو الذي ذكرت لكم قبل قليل استعجالًا مني، هو الذي ألف فيه جمع من العلماء الألفاظ الكتابية، ولذلك أنا أقول لكم من كان خطيبًا فليعتن بالألفاظ الكتابية.

وبعضهم ألف الألفاظ الكتابية على هيئة مقامات، فكتاب المقامات للحريري توجد فيه من الألفاظ المترادفة جمٌ كبير، فكل من أراد أن يقوي لغته ويحسنها فليبدأ بكتابة هذا الكتاب الجليل، وهو المقامات للحريري فهو من أجود كتب اللغة الكتابية.

هذه الألفاظ المترادفة بعضهم ألف كتبًا في اسمٍ واحدٍ، فبعضهم ألف كتابًا في أسماء الأسد، وبعضهم ألف كتابًا في أسماء السيف، وبعضهم ألف كتابًا في أسماء الكلب، وتعرفون قصة أبي العلاء المعري في الكلب، بل إن بعضهم وهو الزبيدي ألف كتابًا لطيفًا سماه الروض المسوف فيما له اسمان إلى ألوف. فجمع في هذا الكتاب الألفاظ المترادفة التي لها اسمان والمعنى واحد، إلى الألفاظ المترادفة التي تصل إلى ألوف والمعنى فيها واحد، ولكن هذا الكتاب لم أقف عليه.

قال: خلافًا لثعلب وابن فارس مطلقًا.

ثعلب، أبو العباس.

وابن الفارس له كتاب فقه اللغة، وقد طبع هذا الكتاب باسم الصاحب، نص في هذا الكتاب على هذا الشيء، فقال: إن مذهبنا ومذهب شيخي أبي العباس أنه لا يوجد ترادف في اللغة.

طيب: ما كان من باب الترادف؟

قال: ما كان من باب الترادف هو من باب الصفات، وليس من باب الترادف.

لما تقول: سيفٌ، ومهندٌ، فالسيف هو الاسم الحقيقي له، والمهند صفةٌ له لأن بعض أنواعه شهرت بأنها تأتي من الهند على القول أنه مشتقٌ من الهند.

وعندما تقول اسد، وضرغام وليث، فإنما اشتقت له الصفات من ذلك.

وهذا الكلام نقله أيضًا ثعلب عن شيخه ابن الأعرابي، وجاءت قصة مشهور جدًا لأبي علي الفارسي في إنكار المترادف، مشهور في كتب الأدب.

قال: وللإمام في الأسماء الشرعية.

قول المصنف: الإمام، أريدك أن تعرف مسألة، أن ابن الحاجب له مصطلحات خاصة بها، حتى ألفت كتب ومنها طبع كتابان أو ثلاثة لمحمد بن عبد السلام الأموي التونسي، وكتاب آخر لابن فرحون ولغيرهم ألفوا كتبًا في كشف مصطلحات ابن الحاجب، فابن الحاجب له مصطلحات جعلها في كتبه الأصولية ولكتبه الفقهية كذلك.

من المصطلحات التي جرى عليها ابن الحاجب أنه إذا أطلق لفظ الإمام، فإنه يقصد به الفخر الرازي، ولا يقصد به مالكًا ولا الشافعي ولا أحمد، وقد تبع المصنف ابن اللحام المُختصِر ابن الحاجب، فإذا أطلق في كتابه الإمام، فيقصد به الرازي صاحب المحصول وغيره من الكتب، وأما إذا أراد الإمام أحمد فإنه يقول: قال إمامنا.

والنسبة هنا تقتضي تغيير المعنى كما مر معنا في التركيب.

قال: وللإمام، يعني به الفخر الرازي.

في الأسماء الشرعية، يعني أن الفخر الرازي يقول: إن المصطلحات الشرعية والمسميات الشرعية لا يوجد فيها ترادف.

وقد أطال عن ذلك حينما تكلم عن وجود الحقيقة الشرعية، وأنها تقتضي عدم الترادف.

وللفائدة : يقولون: الرازي ناقض نفسه، لأنه لما تكلم عن الفرض والواجب قال: إن الفرض والواجب مترادفان.

فهو في موضع آخر ناقص نفسه، وهذا يدلنا على أن الآدمي مهما بلغ ذكاؤه فلابد له أن يقع في خطأٍ.

كما قال الإمام أحمد: ما من امرئٍ يعرى عن الخطأ.

وقالها قبل سفيان الثوري، وقد ذكرها الترمذي في آخر كتابه العلل الصغير، لأنه ملحق بالسنن، بخلاف العلل الكبير فإنه مفرد، قد جاءنا من طريق أبي طالب.

قال: والحد والمحدود.

بدأ يتكلم المصنف عن أشياء يظن أنها من المترادف وليست مترادفة.

فقال: أولًا والحد والمحدود غير مترادف على الأصح.

ما هو الحد والمحدود؟

الحد: هو الذي يكون مُبين ومُوضح للمعنى.

والمحدود: هو الموضح.

حينما تقول: الإنسان هو حيوانٌ ناطق.

فإن كلمة الحيوان ناطق ليست مرادفةً للإنسان، لأنها تبيين للمعنى، وليست مرادفةً.

عندنا فائدة من باب التقييد لإيضاح المعنى: يقولون الحدود نوعان: حدود لفظية وحدود غير لفظية.

الحد اللفظي: أن تعرف كلمةً بكلمةٍ.

فإن كان الحد غير لفظيٍّ، وإنما أتى بجملةٍ مركبةٍ تدل على معنىً كاملٍ فإنه حينئذٍ لا يكون مترادف وإنما يكون مبينا.

ونحو: عطشان نطشان.

قال: ونحو عطشانَ نطشانَ أو عطشانُ نطشانُ على حسب موضعها في الجملة.

العرب لهم فنٌ في الجلمة يسمونه التوابع.

وألف فيها أبو منصور الثعالبي كتاب مطبوع في جمع الألفاظ التي يأتي بها العرب من باب التوابع، فيقولون مثلًا: فلان عطشان نطشان.

التوابع : هي أن يأتون بكلمةٍ ثم يغيرون بعض حروفها لا من باب المرادفة وإنما من باب التأكيد.

هذه طريقتهم، ويسمونه الإتباع، علم في البلاغة، أمثلته بالمئات.

من أمثلتها: إذا رأوا جائعًا قالوا: جائعٌ نائعٌ.

جائعٌ تدل على المعنى وحدها لكن لو أتيت بكلمة نائعٌ فإنها لا تدل على الجوع، فنائع لا تدل على كونها بمعنى جائع إلا إذا اتبعت بالكلمة الأولى.

إذا رأوا شخصًا مليحًا قالوا: مليح قريح، إذا رأوا قبيحا قالوا: قبيح شقيح، إذا رأوا شحيحًا قالوا: شحيح نحيح، إذا رأوا خبيثًا قالوا: خبيث نبيث، وإذا رأوا شيئًا كثيرًا قالوا: كثيرٌ بثيل، وهكذا.

وقد ذكرت لكم كتاب الثعالبي وهو مطبوع.

قال: غير مترادفة على الأصح؛ لأنه قيل أنها مترادفة والصحيح أنها ليست مترادفة، لأنه لا تدل الكلمة الثانية على معنى الكلمة الأولى إذا أفردت.

وَيقوم كل مترادفٍ مقَام الآخر إِن لم يكن تعبد

هذه ثمرة قول النبي أن المترادف موجود ثمرة ذلك أن كل مترادفٍ يقوم مقام الآخر ينبني على ذلك المسألة المشهورة إن أمكن تفريعها عليها أننا نقول: إن رواية حديث النبي ﷺ بالمعنى جائز، فيجوز الرواية اللفظ بالمعنى، فهذا من باب أن يقوم كل مترادفٍ مقام الآخر.

قوله: **إِن لم يكن تعبد بِلَفْظِهِ**، إن تُعبد بلفظه فلا يجوز نقله بالمعنى ولو كان مرادفًا ومما تُعبد في لفظه القرآن فلا يجوز الإتيان بلفظٍ يقوم مقامه.

هنا مسألة: ذكر علماؤنا ومنهم الشيخ تقي الدين في جواب أهل الإيمان أن الحديث القدسي لفظه ومعناه من الله ﷻ، كثيرٌ من الناس يظن أن الحديث القدسي لفظه من النبي، ومعناه من الله وهذا خطأ وإنما لفظه ومعناه من الله ﷻ، لكن الفرق بين الحديث القدسي وبين القرآن فروقات جمعها جماعة منهم: ابن القيم في رسالةٍ صغيرة ونقلها جُلها وزاد عليه بعض الفروقات اليسيرة ابن حجر الهيثمي في شرحه على أربعين النووية.

فمن أجل الفروقات أن القرآن متعبدٌ بلفظه، بينما الحديث القدسي ليس متعبدًا بلفظه ومنها: قضية الصلاة غيرها ولكن كلاهما لفظه ومعناه من الله لأن النبي ﷺ إذا قال: قال الله، فإنه يأتي باللفظ، فالأصل أن النبي ﷺ يأتي بالوحي كما نُقل إليه وأما السنة فإنه معناها من الله عزو جل ولفظها بعضها من الله وبعضها من النبي ﷺ.

ولذلك يقولون ذكر بعض العلماء ومنهم القاضي عياض أن جوامع الكلم بلفظ النبي ﷺ هي وحيٌ بلفظها حتى ذكرها بعض أهل العلم والمسألة عمومًا في الأحاديث غير القدسية أمرها سهل.

من الألفاظ من باب الفقه، من الألفاظ التي تعبدنا بها التكبير خلافًا لأبي حنيفة عليه رحمة الله فإن التكبير تُعبدنا به فلا يقوم مقام لفظ التكبير شيءٌ البتة، مما ينبني على هذا الخلاف، الخلاف بالكثير ينبني عليه.

ألفاظ النكاح اختيار الشيخ تقي الدين أن كل لفظٍ يدل على النكاح غير لفظ النكاح والتزويج يقوم مقامه بل ولو كان بغير العربية ممن يستطيع العربية بناءً على هذه القاعدة لأنها مرادفة له.

أما المذهب فإنهم -على المشهور أعني- لا يصححون النكاح إلا باللفظ الصريح وهو النكاح والتزويج دونما عداه، ولا يصححونه بغير العربية ممن يستطيع العربية لا لكونه متعبدًا به، وإنما احتياطًا له، أو ربما يعلل بعضهم ولم أقف على هذا التعليل لأنه متعبد بلفظ النكاح فيرون أن هذا العقد فيه خصوصية ربما عللوا بالتعبد ولكني لم أقف على تعليلهم ذاك.

خلافًا للْإِمَام مُطلقًا

قوله: **للْإِمَام** المراد بالإمام كما تقدم معنا الفخر الرازي فإنه منع من ذلك لأنه يعني منع من الإبدال فإنه منع من ذلك مطلقًا.

وللبيضاوي والهندي وَغَيرهمَا إذا كَانَا من لغتين

قال: **للبيضاوي** صاحب المنهاج، **والهندي** الصفي الهندي.

إذا كَانَا من لغتين بمعنى أن البيضاوي والصفي الهندي يريان أن اللفظين إذا كانا أولًا من لغةٍ واحدة صح أن يقوم كل لفظٍ مرادف مقام الآخر.

وأما إذا كان من لغتين مختلفتين فلا يقوم أحدهما مقام الآخر، فلو جئت بكلمة ثم أبدلت هذه الكلمة بكلمةٍ من لغةٍ مختلفة لنقل: الانجليزية مثلًا فلا يصح ذلك لأنه لا يقوم مقامه بل لابد أن يكون من لغةٍ واحدة.

طبعًا دليلهم قالوا: لأن اختلاف اللغة يدل على أن الكلمة الثانية كالمهملة في اللغة الأولى، والمهمل لا يكون كاللفظ المُعْمَل.

مَسْأَلَة الْحَقِيقَة اللَّفْظ الْمُسْتَعْمل فِي وضعٍ أول

بدأ يتكلم المصنف عن مسألةٍ مهمة وهي مسألة الحقيقة والمجاز، وهذا الباب موضوع مهم جدًّا جدًّا سنتكلم عنه بناءً على شرح المصنف، وسأعلق بعض التعليقات المتعلقة به.

بدأ المصنف يعرف الحقيقة فقال: **الْحَقِيقَة اللَّفْظ** فلا يكون الحقيقة تصدق إلا على الألفاظ دون المعاني، فإن المعاني لا تسمى حقيقةً ولا مجازًا، وإنما تكون على الألفاظ فقط.

وقوله: **اللَّفْظ**؛ ليشمل أمرين:

يشمل الألفاظ المفردة.

ويشمل الألفاظ المركبة.

فإن الحقيقة والمجاز يدخلان على المفرد وعلى المركب، فالأسد يطلق على سبيل الحقيقة على الحيوان المعروف، وعلى سبيل المجاز على الشجاع، والمركب مثل الأمثلة ستأتينا في كتاب الله وفي غيره.

قال: **اللَّفْظ الْمُسْتَعْمل**؛

قوله: **الْمُسْتَعْمل** سيمر معنا فائدة هذه اللفظة أنها شرط فلا يسمى اللفظ حقيقةً ولا يسمى مجازًا إلا إذا كان مجازًا إلا إذا كان مستعملًا؛ مفهوم ذلك أن هذا اللفظ قبل الاستعمال وهي مسألة سيوردها المصنف بعد ذلك أن اللفظ قبل الاستعمال لا يوصف بكونه لا حقيقة ولا مجاز وستأتينا المسألة إذا كان قد وجِد لها وجود.

قال: **في وضعٍ أول**، قول المصنف: **في وضعٍ** يدلنا على الاستعمال لا يوصف قد يكون الاستعمال الأول المراد به إما الوضع اللغوي إذا قلنا: إن اللغة توقيفية أو وضع تواضع من المتكلمين بالعربية أو هو وضع شرعي لأن هناك حقائق شرعية، أو هو وضع عرفي في الحقائق العرفية.

قوله: **أول**؛ أي المتقدم ثم الثاني بعده يطرأ المجاز فلا يكون مجاز الوضع الأول بل لابد أن تكون الحقيقة هي السابقة له.

طبعًا هذا التعريف الذي أورده المصنف هو الذي مشى عليه أغلب فقهائنا ممن ذكره ابن أبي الفتح البعلي في موطأ المرداوي، صاحب كشاف القناع كلهم مشوا على هذا التعريف، بل إن الشيخ تقي الدين وله رأي سأذكره بعض قليل في الحقيقة والمجاز ذكر هذا التعريف ولم يذكر غيره عندما قال: الذين فرقوا بين الحقيقة والمجاز.

وَهِيَ لُغَوِيَّةٌ وَعُرْفِيَّةٌ وَشَرْعِيَّةٌ؛ كَالْأَسَدِ وَالدَّابَّةِ وَالصَّلَاةِ.

يقول الشيخ: **وَهِيَ لُغَوِيَّةٌ وَعُرْفِيَّةٌ وَشَرْعِيَّةٌ**؛ أي أن الحقائق ثلاثة أنواع: لغوية، وعرفية، وشرعية.

أما الحقائق اللغوية والعرفية فبإجماع أن هناك حقائق لغوية، وحقائق عرفية، وأما الحقائق الشرعية فعلى الصحيح لأن المصنف إن شاء الله سيأتي في مسألةٍ بعد ذلك سنتكلم عنها اليوم، سيقول: إن الحقيقة الشرعية وقيعةٌ عندنا إشارة للخلاف في أن من العلماء من يرى أن لا حقائق شرعية، سيأتي إن شاء الله المسألة.

إذن الحقيقة العرفية واللغوية متفقٌ عليها، والشرعية فيها خلاف هل هي موجودةٌ أم لا؟

مثَّل المصنف بثلاثة أمثلة قال: **كَالْأَسَدِ وَالدَّابَّةِ وَالصَّلَاةِ.**

فالأسد حقيقةٌ لغويةٌ معروفة وإذا استخدمتها على الشجاع فهي مجاز.

والدابة حقيقةٌ عرفيةٌ لما يدب على الأرض مما يمشي على القوائم الأربع؛ فتكون حقيقةً عرفيةً لهذا الحيوان المعروف الذي يدب على أربع.

وحقيقته اللغوية مختلفة فإن حقيقته اللغوية لكل ما دب على الأرض، وبناءً عليه فنقول: إن ما كان حقيقةً عرفيةً يكون مجازًا باعتبار الحقيقة اللغوية وهذه المسألة انتبهوا لها لأنه سيأتينا بعد قليل إشارة لها.

قال: **وَالصَّلَاةِ**، الصلاة حقيقةٌ شرعية حقيقتها اللغوية هي الدعاء، وحقيقتها الشرعية هي الصلاة المعروفة المفتتحة بالتكبير، والمختتمة بالتسليم.

كلمة الصلاة قد تكون حقيقةً عرفية وقد تكون حقيقةً لغوية وقد تكون حقيقةً شرعية كذلك، ذكر ذلك ابن الحافظ في التذكرة وضرب أمثلةً على الصلاة وعلى غيرها، قد يشير له بعد ذلك إن شاء الله.

وَالْمَجَازُ: اللَّفْظُ الْمُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ وَضْعٍ أَوَّلَ عَلَى وَجْهٍ يَصِحُّ.

قول المصنف: **اللَّفْظُ الْمُسْتَعْمَلُ** تقدم معناه في غير وضعٍ أول يعني بأن يكون هو الوضع الثاني؛ أي ما بعد ذلك يكون متراخيًا.

وقوله: **عَلَى وَجْهٍ يَصِحُّ.**

هذه موجودةٌ في بعض النسخ وليست موجودةً في بعضها، وقد ذكر بعض المتأخرين ومنهم: البرهان صاحب المبدع، وتبعه البهوتي وقلت: تبعه البهوتي في الكشاف، لأن الشيخ المنصور في الكشاف كثيرًا ما ينقل من المبدع وتكررت معنا هذه يعني الكلام فيها كثيرًا.

قالوا: إن زيادة **عَلَى وَجْهٍ يَصِحُّ زادها بعضهم وفائدة زيادة هذه الجملة وهي جملة: عَلَى وَجْهٍ يَصِحُّ** أن هذه الجملة تدل على شرط صحة المجاز الذي سيورده المصنف بعد ذلك، وهو لزوم وجود العلاقة.

وبناءً على ذلك فإنه لا يكون اللفظ مجازًا إلا بشرطين:

الشرط الأول: أن يكون مستعملًا؛ مفهوم ذلك أن اللفظ قبل الاستعمال لا يوصف بالحقيقة ولا بالمجاز.

والشرط الثاني: أن يكون على وجهٍ يصح؛ بمعنى أن توجد علاقةٌ بين الوضع الأول وبين الوضع الثاني المتراخي عنه، فالوضع الثاني هو المجاز والوضع الأول هو الحقيقة إن لم توجد علاقةٌ بينهما فإنه لا يسمى مجازًا مطلقًا، وإنما يكون من سائر الأعلام المنقولة.

مثلًا: الكلب هو الحيوان المعروف، وهناك قبيلة تسمى كلب لمَّا لم يكن هناك علاقة بين الاثنين فلا نسمي ذلك لا مجازًا، وإنما نسميه علمٌ منقولٌ إلى غيره مع أن الوضع الأول ليس من باب الترادف، الترادف وضعٌ أول وضِع لمعانٍ ثلاثة وأربعة هذا الترادف فهنا نقلٌ للعلم من شيءٍ إلى شيءٍ آخر، فهذا من باب النقل وليس من باب الترادف.

وَلَا بُدَّ مِنَ الْعَلَاقَةِ.

قال: **وَلَا بُدَّ مِنَ الْعَلَاقَةِ؛** المراد بالعلاقة أي بين المعنى الأول والمعنى الثاني لابد من العلاقة بينهما، والعلاقة تكون بفتح العين على الأفصح؛ لأن فتح العين تكون في الأمور المحسوسة، وكسر العين يكون في الأمور الملموسة، فالعلاقة تكون في الأمور الملموسة وفي الألسان.

وَقَدْ تَكُونُ بِالشَّكْلِ، كَالْإِنْسَانِ لِلصُّورَةِ.

قول المصنف: قد تكون في العلاقة، العلاقة هذه ذكر كثيرٌ من الأصوليين التي تكون بين الوضع الثاني والأول محصورة، فبعضهم عدَّ أن هذه العلاقات خمس مثل المصنف هنا، وقد تبع في ذلك ابن الحاجب وابن مفلح والآمدي الذي هو أصل ابن الحاجب، وبعضهم زاد هذه العلاقات فأوصلها إلى اثني عشر قسمًا وهو الرازي.

وذكر ابن قاضي الجبل في كتابه أصول الفقه تبعًا لغيره أنه بالاستقراء أن العلاقات تصل إلى خمسةٍ وعشرين نوعًا أو قسمًا، وبعضهم كالصفي الهندي أوصلها إلى واحدٍ وثلاثين.

وقال بعض شراح المختصر أعني مختصر ابن الحاجب وهو الراهوني قال: أنه يمكن رد هذه العلاقات بتكلفٍ إلى أربع، لكن بتكلف وعلى العموم كلما عرفت هذه العلاقات كلما كان أوضح في معرفة البيان؛ أعني بيان اللغة والفصاحة.

نبدأ بالأول:

وَقَدْ تَكُونُ بِالشَّكْلِ،

هذا هو الأول، المراد بالشكل بمعنى أن تكون المشابهة في الشكل الظاهري بين الوضع الأول والوضع الثاني مثاله قال: **كَالْإِنْسَانِ لِلصُّورَةِ.**

لفظ الإنسان يطلق في الحقيقة على الإنسان الذي هو حيوانٌ ناطق نعرفه جميعًا، وقد يأتي إنسانٌ فيرسم صورةً إما مجسمةً أو منقوشةً على ورق فتسمى هذا المجسم إنسان، هذا إنسان وهذا إنسان، لكن تسمية الصورة إنسان هذا من باب المجاز، لماذا؟ لأن هناك علاقة شبه بينها وبين الحقيقة.

أَوْ فِي صِفَةٍ ظَاهِرَةٍ، كَالْأَسَدِ عَلَى الشُّجَاعِ لا عَلَى الْأَبْخَرِ، لِخَفَائِهَا.

قال: **أَوْ فِي صِفَةٍ ظَاهِرَةٍ،** هذه العلاقة الثانية التي أوردها المصنف وهو العلاقة بالمشابهة في معنى مشترك وهي الصفات هذا معنى مشترك بينهما.

قال: مثل الأسد يطلق على الشجاع وقول المصنف: على **صِفَةٍ ظَاهِرَةٍ** لابد أن تكون ظاهرة؛ لأن مفهومها أن الصفة الخفية لا تصح بها العلاقة ولا يمسى حينئذٍ مجازًا ولا يستعمل.

قال الشيخ: كالأسد يطلق على الحيوان المعروف ويطلق على الرجل الشجاع أو المرأة الشجاعة تسمى أسدًا لوجود الصفة الظاهرة وهي الشجاعة فقد عرفا جميعًا بالشجاعة.

قال: لا عَلَى الْأَبْخَرِ، الأسد أبخر رائحة فمه نتنة، فإن رأيت شخصًا أبخر فإنه لا يسميه أسدًا لأن هذه الصفة خفية في الأسد وليست معروفةً في الأسد البخر، وإنما معروفٌ في الأسد الشجاعة والإقدام.

قال: **لِخَفَائِهَا؛** أي لخفاء صفة البخر في الأسد وليست صفةً ظاهرةً فيه.

العلاقة الثالثة: **أَوْ لِأَنَّهُ كَانَ عَلَيْهَا، كَالْعَبْدِ على الْعَتِيق**

قال: **أَوْ لِأَنَّهُ كَانَ عَلَيْهَا**؛ أي كان ذلك الشيء قبل وهذه العلاقة هي التي يجعلها بعضهم علاقةً حقيقية نقل ذلك ابن قاضي الجبل عن بعض المناطقة، والفلاسفة وهو ابن سينا فقال: إن ما كان عليه العلاقة حقيقية وبنى عليها أمر عقدي عندهم، ولكن المشهور عند الناس واللغويين أنها من العلاقات المجازية.

مثاله: كإطلاق العبد على العتيق، إذا أُعتق المرء فإنها عبد آل فلان، وإن كان معتقًا فهذا من باب المجاز لا الحقيقة، وقبل الاعتاق هو عبدٌ حقيقةً.

أَوْ آيِلٍ كَالْخمرِ للعصير

قال: أَوْ آيِلٍ

هذه تسمى العلاقة الغائية؛ أي أنه سوف يؤول إلى هذا الشيء.

قال: كَالْخمرِ للعصير فقد يسمى الخمر عصيرًا لأنه قد يؤول إلى العصير أو لأنه قد إذا خلل صار عصيرًا، أو لأن العصير كان سيكون خمرًا بعد ذلك فهنا آل عليه.

أَو للمجاورة مثل جرى الْمِيزَاب

أو مجاورة قد تكون العلاقة باعتبار المجاورة؛ بمعنى أن يسمى الشيء بمجاوره.

قال: ثم قولهم: جرى الْمِيزَاب، الميزاب لم يجر وإنما جرى الماء الذي جرى الماء الذي في الميزاب فحينئذٍ حُذف المضاف، وأبقي المضاف إليه، وسمي الماء بالميزاب لأنه جاور الميزاب جرى النهر سال الوادي سال الشعب الفلاني، أقرب وادي لنا وادي السلي، فنقول: سال وادي السلي، هو لم يسيل وإنما سال الماء الذي فيه.

فائدة في الكتب: من الذين ألفوا كتابًا في أنواع العلاقات: العز بن عبد السلام ، له كتاب اسمه: الإيجاز في أنواع المجاز، مطبوع من فترة طويلة، جمع كثيرًا من أنواع العلاقات والصفات في المجاز.

قال: ولا يشترط النقل في الآحاد على الأصح.

نعم: هذا شرطٌ بعضهم يورده، وذكر المصنف أنه ليس شرطًا، فقال: ولا يشترط النقل في الآحاد، يعني في آحاد المسائل والألفاظ التي حكي أنها مجاز، لا يشترط أن ينقل ذلك عن العرب، بل يجوز أن

يتواضع الناس على لفظٍ مجازيٍّ جديدٍ، ولذلك ما زال علماء البيان والبلاغة والكتاب يولدون ألفاظًا مجازيةً لم تكن موجودةً عند من قبلهم.

وقول المصنف : على الأصح، هذا الذي صححه جمعٌ من أهل العلم وقد تبع في المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ ابن الحاجب وكثيرٌ من الحنابلة كالمرداوي وقبلهم ابن قاضي الجبل.

عندنا قاعدة في الفقه وهنا: إذا عبرنا بالأصح فيدل على أن هناك قولًا له.

القول المقابل في هذه المسألة، خالف فيها الرازي وأبو المعالي الجويني فرأيا أنه لا يشترط في المجاز النقل، ولا يصح فيها القياس.

قال: **واللفظ قبل استعماله ليس حقيقةً ولا مجازًا.**

هذه التي تحدثنا عنها قبل، وهو الشرط في المجاز والحقيقة أنه لابد أن يكون مستعملًا، ولذلك عرفنا الحقيقة والمجاز بأنهما اللفظ المستعمل، فلابد أن يكون مستعملًا.

ولذلك قال: واللفظ قبل استعماله، بمعنى قبل أن يتواضع الناس على وضع معنىً، ليس حقيقةً ولا مجازًا.

هذه المسألة بنى عليها بعض أهل العلم مسألة: قالوا إنها في الحقيقة مبنية على مسألة : هل اللغة توقيفية أم ليست بتوقيفة؟

فكل من قال: إن اللغة توقيفية لا يجري عنده هذا الكلام لأنها موضوعة، وسنشير له عندما نتكلم عن هذه المسألة.

قال: ويعرف المجاز بوجوه.

طيب: هذه المسألة مهمة، إذا جاءتنا لفظة هل هي حقيقة أم مجاز؟

الأصل انها حقيقة، وتستطيع معرفة كون هذه اللفظة مجاز بأحد طرق أربع، والمصنف أطال في الطريق الرابع.

الطريق الأول: أن ينص علماء اللغة على أن هذه اللفظة مجازية.

فإذا نصوا على أنها مجازية فهي كذلك، ولا يحتاج أن تنظر في الوجوه التي أوردها المصنف.

الأمر الثاني: أن تنظر باعتبار الحد السابق، فتطبق عليه التعريف السابق: ما هو الوضع الأول؟ وما هو الوضع الثاني؟

وقضية الوضع الأول والوضع الثاني من الأمور التي قد تكون دقيقة بعض الشيء؛ لأنك تحتاج إلى معرفة ما هو الأول من الثاني في الاستخدام.

وقد أشار لصعوبة ذلك الشيخ تقي الدين.

الأمر الثالث: أن تعرفه بواحدةٍ من الخصائص التي تقدم ذكرها، المتعلقة بقضية العلاقة التي تقدم ذكرها قبل قليل، فهي من خصائص معرفة الحقيقة والمجاز: وجود العلاقة بينهما.

الأمر الرابع:

هو الذي أطال فيه المصنف، هو معرفة المجاز بالاستدلال، وقول المصنف: ويعرف المجاز، أي: ويعرف المجاز بالاستدلال، يعني يعرف المجاز بالاستدلال بناءًا على أن المجاز يعرف بأربعة أشياء أحدها الاستلال.

قال: بوجوه.

هنا نكر، وتعرفون أن النكرة في سياق الإثبات تعم عموم أوصاف، فيدل على أن ما ذكره المصنف ليس محصورًا، وإنما هي أمثلة، بخلاف العلاقات فقد قيل إنها محصورة كما نقلت لكم عن الآمدي وغيره.

أولها: بصحة النفي، كقوله للبليد ليس بحمار عكس الحقيقة.

يقول: إن اللفظ إذا نفيته عمن سمي به فإنه يكون مجازًا، وإن لم يقبل النفي فهو حقيقةٌ.

الحمار يسمى حقيقةً بالحيوان ، ويسمى على البليد.

فإذا أردت أن ترى حمارًا هذا الحيوان المعروف، فهل يصح أن تقول: هذا ليس بحمار؟

لا، هذا مناقض للصواب، فحينئذٍ نقول: هذا اللفظ ، وهو كلمة حمار حقيقةٌ في الحيوان، لكن البليد يدخل عليك فيقول شخص: هو حمارٌ، فتقول: ليس بحمار، وإنما أردت أن تقول: هو ليس ببليد، فحينئذٍ يكون مجازًا.

قال: وبعدم اطراده ولا عكس.

قال: وبعدم اطراده، هذا هو الوجه الثاني، ومعنى هذا الوجه: وهو عدم وجوب الاطراد، وليس معناه عدم جواز الاطراد، فإن المجاز قد يطرد، ولكن الذي هو علامة ويستدل به على وجود المجاز عدم وجوب الاطراد.

لأن المجاز أحيانًا قد يطرد، مثل: أن نطلق على الشجاع أسدًا، فهو دائمًا مطرد عليه مسمى هذا الشيء، لكنه قد يكون غير مطرد.

من أمثلة غير المطرد:

أن من صيغ المجاز : أن يعبر بالمجاور، كما قال الله ﷻ: ﴿ وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ ﴾ [يوسف:٨٢]، هنا مجاز باعتبار المجاورة، العلاقة التي ذكرناها قبل قليل، لكن لو جاء شخص وقال: لا أريد أن أقول: اسأل القرية، أريد أن أقول: اسأل البيت، او: اسأل البساط الذي يجلسون عليه، أليس المعنى فيه واحد؟

نقول: لا، ليس كذلك، لما كان غير مطردٍ، لا يقال: اسأل البساط، واسأل البيت، وإنما قال: اسأل القرية، أي: أهل القرية، فيدلنا ذلك على أن هذه الصيغة صيغة مجازٍ لعدم وجوب اطراده.

وقوله: لا عكس، أي أن الاطراد ليس علامةً للحقيقة، الاطراد ليس دليلًا وعلامةً للحقيقة؛ لأننا قلنا قبل قليل أن المجاز قد يطرد، نعم الحقيقة يجب أن تطرد، لكن الاطراد ليس علامةً فيها، لكن عدم الاطراد علامةٌ في المجاز.

قال: وبجمعه على خلاف جمع الحقيقة، كأمور جمع أمر للفعل.

قوله: وبجمعه ، أي أن يجمع اللفظ المفرد المجازي على خلاف جمع الحقيقة، أي: على خلاف صيغة جمع الحقيقة، ومثل لك ذلك بمثال، قال:

قال: كأمور جمع أمر للفعل، وامتناع أوامر ولا عكس.

يقول : كأمور هذه جمعٌ لأمر للفعل، وامتناع أوامر، يعني: لا يصح أن يجمع أمر الفعل بالأوامر.

عندنا كلمة أمر تطلق على أمرين: الفعل والقول.

القول الذي هو استدعاء باللفظ، هذا يسمى أمر.

وقد يطلق على الفعل: أين ذهبت؟ ذهبت لقضاء أمرٍ. هذا أمر من الأفعال.

يقول المصنف أنه إذا قصد به الفعل فهو مجاز، فيجمع على أمور، بخلاف إذا قصد به الحقيقة وهو اللفظ فإنه يجمع على أوامر.

هذا رأي المصنف، وقد تبع في ذلك الجوهري في الصحاح، والجوهري اللغويون أو الفقهاء يعظمون هذا ال((٠١:٣٩:٣٦)) – تكلمت عنه في شرح الزاد، يعظمونه وينقلون عنه كثيرًا.

وكلام الجوهري هذا لا يتابعه أحد، بل إن أغلب اللغويين لا يسلمون بذلك، فيقولون: إن الفعل والأمر أي الحقيقة والمجاز في لفظ كلمة أمر، كلاهما يجمعان على صيغةٍ واحدةٍ.

وقول المصنف: ولا عكس.

اي أن الحقيقة قد تجمع على جمع الحقيقة خاص بها، وتجمع على الجمع الذي يجمع به المجاز.

وهذه مسألة خلافية، ذكرت لكم قبل قليل، وأن هذا مما تفرد به الجوهري، وتبعه كثير من الأصوليين وأغلب اللغويين، وكثير من اللغويين لم يسلموا بذلك وقالوا: إن أمر لا يجمع على أمور مطلقًا، وأن أوامر ليست جمعًا لأمر بل هي جمع لآمر.

وَبِالْتِزَامِ تَقْيِيدِهِ، نَحْوَ: «جَنَاحُ الذُّلِّ» وَ «نَارُ الْحَرْبِ».

من الاستدلال أنه يجب تقييده وإلا اختل المعنى، مثل جناح الذل، فلو أتيت بلفظ جناحٍ فقط لم يدل على المعنى المجازي.

ونار الحرب كذلك، فإن لفظة النار وحدها أو الحرب وحدها لا تدل على المعنى المجازي.

وَبِتَوَقُّفِهِ عَلَى الْمُسَمَّى الْآخَرِ، مِثْلَ ﴿ وَمَكَرُواْ وَمَكَرَ ٱللَّهُ ﴾ [آل عمران:٥٤] .

بتوقفه أي بتوقف استعمال المجاز على المسمى الآخر، بحيث لو أتيت بالمجاز دون اللفظة الأخرى لم تدل على المعنى.

مثل قوله: ومكروا ومكر الله، فلو أتيت بمكر الله وحده لم يصح إلا من باب المقابلة، ولذلك أهل السنة يقولون: هذه صفة من باب المقابلة، لا تأتي على سبيل الانفراد، فلا تقول: مكر الله ابتداءً، وإنما تأتي على جهة المقابلة.

والحقيقة لا تستلزم المجاز.

معناه أن الحقيقة لا يجب عقلًا أن تستخدم استخدامًا ثانيًا في المجاز، بل قد تكون لفظة حقيقة ولا مجاز لها، قد يكون ذلك.

هذا معنى قول المصنف: والحقيقة لا تستلزم المجاز، وهذا قول أغلب العلماء، بل إنه قيل: إجماع.

حكى الإجماع هذا جماعةٌ.

ولم يخالف في هذه المسألة إلا القدرية لأن لهم معنىً سيء يريدون أن يبنوا عليه مسألة عقدية، ولذلك المباحث اللغوية معرفتها مفيدة حتى في علم العقائد لمعرفة ما بنى عليه بعض أهل البدع اعتقادهم.

وبالعكس الأصح الاستلزام.

أي ، هل المجاز يستلزم الحقيقة؟.

قال: فيه قولان.

والأصح أنه لابد ذلك، لأنه لا يمكن وضعًا ثانيًا إلا وقد سبقه وضع أول، فدل على أنه يجب أن يكون هناك استلزام، هذا معنى قوله الأصح

الذين خالفوا في هذه المسألة لما قال: الأصح، هو الآمدي، وقال به بعض الحنفية والشافعية، أنه يمكن أن يكون اللفظ مجازًا من غير حقيقة.

مسألة: والمجاز واقع.

هذه المسألة هي المهمة التي أريد أن نقف معها، وقد نقف على هذه المسألة وننتهي من حديثنا اليوم.

مسألة المجاز واقع، هذه مسألة وجود المجاز.

نقف عند مسألة المجاز واقع، وهي مسألة فيها الخلاف الكبير، وأريدكم أن تعرفوا رأي شيخ الإسلام وتحرير هذه المسألة إن شاء الله نقف عندنا ونتكلم عنها الأسبوع القادم.

أسأل الله أن يرزقنا التوفيق والسداد.

الأسئلة:

السائل: هذا أخونا يقول: ما الكتاب الذي ينصح به ليحضر منه؟

الشيخ: الكتاب ليس له شرحٌ عند أهل العلم المتقدمين فيما أعلم، إلا شرحًا واحدًا، وهو شرح الجراعي.

وأنا أضبط الجراعي هكذا بضم الجيم، لأني سألت بعض أهل فلسطين الذين يعرفون تلك المدينة الذي منها الشيخ تقي الدين الجراعي، فقال: هي مدينة عندنا في فلسطين تسمى: جراعة بالضم، فأنا أنقله بناءً على سماعي من بعض أهل فلسطين نسبوا المدينة هكذا.

الجراعي هو الشرح الوحيد الموجود عند علمائنا لهذا الكتاب وهو شرحٌ نفيسٌ جدًا طبع في ثلاثة مجلدات لكنه نفد من السوق من وجده فليشتره، فيه بعض الأخطاء الطباعية لا تخفى كما يقول الناشرون، أو لا تخفى على نباهة الطالب الفطن.

لماذا ذكرت هذا الكتاب للشرح؟

لأن فيه أمرٌ مهمٌ : إذا أردت أن تحضر لهذا الكتاب فلك طريقتان:

إما أن تحضر من شروحات هذا الكتاب، ومنه شرح الجراعي.

أو تحضر من شروحات ابن الحاجب.

ولذلك الجراعي أكبر اعتماده على شراح ابن الحاجب، مثل الأصبهاني، والسعد التفتازني ، والعضد الإيجي ، وحواشيه مطبوعة، وقد كان الأزهر يقررون مختصر المنتهى بحاشيتي السعد والعضد، وهما حاشيتان نفيستان.

ولكن العضد الإيجي يغلب عليه المنطق والتفتازاني يغلب عليه الكلام، ولذلك المباحث قد تكون لغتها صعبة، وهذا الذي يصعب هاتين الحاشيتن.

إذن شرحات مختصر ابن الحاجب جيدة، لو كان عندك شرح أو شرحان أو شرح ولو من الشروحات المعاصرة لمختصر ابن الحاجب.

السؤال: ...

الشيخ: الشروحات كثيرةٌ جدًا، لكن في ظني أن من أحسن شروحات ابن الحاجب شرح ابن السبكي، سماه رفع الحاجب في شرح مختصر ابن الحاجب، هذا من أجودها لأنه سهل العبارة، وقد وفق التاج السبكي في عباراته، جيدة وسهلة.

ومن شروحه للمالكية، وغيره من شروحات، المطبوع الآن أكثر من ١٥ شرحًا أظن.

هذا إذا أردت تحضير الدرس، وستنتفع نفعًا كبيرًا جدًّا، ولو تحضر حتى من الشروحات المعاصرة، هناك شروحات معاصرة متعددة جيدة، ولو من باب حل الألفاظ.

ولما أقول لبعض إخواني لماذا نشرح ابن اللحام؟

لأن ابن اللحام أخذ أغلب ما في ابن الحاجب، حذف الأشياء التي ليست على أصول أحمد، وحذف الاستدلال وعدل في المختصر بما يوافق مذهب أحمد، وحذف المسائل التي ليست ذات أهمية.

فأنت تقرأ ابن الحاجب على مذهب أحمد.

فقد أحسن المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ عندما قال: جعلته على ما عليه الناس، وجرى عليه أهل الزمان.

السؤال: أجد صعوبةً بالغةً في فهم العبارة، فلو أكثرت الأمثلة القريبة للواقع للتصور على الوجه الصحيح.

الشيخ: ذكرت لكم قبل قليل أن المرء قد تأتيه مسألة فلا يفهم هذه المسألة ليس عدم فهمك لمسألة ينبني عليه أن ما بعده صعبٌ.

إذا لم تستطع شيئًا فدعه وجازوه إلى ما تستطيعه بعد ذلك، انغلقت عليك هذه المسألة فارجع إلى ما بعدها، ولذلك في الأصول لابد أن تحضر ، خاصة هذه المباحث اللغوية، ربما البعض هنا لم يعتن بها، بعض الإخوان يكتفي من علم الأصول بالورقات، هذه الورقات لا أعتبرها كتاب أصول أصلًا.

هذه مثل: أقل من آجرومية للمبتدئين، ليست كتابًا وإنما هي تعاريف ومصطلحات.

ما لم تقرأ الكتب الجيدة ، ومنها كتابنا الذي بين أيدينا فلا تكون مجيدًا، ولذلك لابد أن تتعب بعض الشيء، الدرس اليوم والماضي والقادم كذلك، سيكون كله مباحث لغوية، والمباحث اللغوية تقوي

ملكتك اللغوية، تجعلك تفهم هذه البيان الذي هو أعظم ما تحدى به الله ﷻ الناس في كتابه، وأعظم إعجاز في القرآن إعجاز البيان تعرفه إذا عرفت هذه المسائل.

ما بعد الدرس القادم ، وهو الدرس الثالث، سيكون أسهل بكثيرٍ إن شاء الله، وسيكون تطبيقاته الفقهية أكثر.

هذه مباحث لغوية، فاقرأ في اللغة وفيه غيرها، وكما ذكرت لكم، لو قرأت كتاب المزهر وحده أظنه يكفي.

السؤال: يذكر أن تحرير الفقه عند متأخري الحنابلة يكون من كتابي المنتهى والإقناع، على تفصيلٍ في ذلك، السؤال: ما كيفية تحرر المذهب عند الحنابلة فيما يتعلق بأصول الفقه؟ وما رأيك في مرتقى الوصول لابن عاصم، وما أفضل شرح له؟

الشيخ: مرتقى الوصول لابن عاصم جيد، ولكنه نظمٌ، وطبيعتي لا أحب النظم كثيرًا، أرتاح مع النثر أكثر، ولذلك لا أستطيع أن أحكم على المنظومات كثيرًا.

وابن عاصم لا شك من المالكية المتميزين جدًا، وقد بنى كثيرًا من كلامه على ابن الحاجب، فيما سمعت.

بالنسبة لأصول الفقه: أهم كتاب في أصول الفقه عند الحنابلة بعدما كتب المحققون كلامهم؛ لأن المحققين عددٌ منهم: كالقاضي أبي يعلى له كتاب في الأصول العدة، أبو الخطاب له كتاب التمهيد، آل تيمية الثلاثة كلهم محققون في كتاب المسودة وهو من أهم كتب الأصول عند الحنابلة، فيه من المسائل ما لا تكاد تجده في كتابٍ أصوليٍّ آخر، منها كذلك: كتب ابن الزاغوني، بعض أرائه الأصولية موجودة في الإيضاح الذي طبع، وله كتاب آخر يحيل إليه في الإيضاح لكنه ليس موجودًا، من الكتابات الذين لهم كلام: ابن عقيل في الواضح، هؤلاء طبقة انتهينا منه، أهم كتاب عندنا: أصول الفقه لابن مفلح.

ابن مفلح ألف كتابين: كتاب الأصول، وكتاب الفروع، هذان الكتابان جمع فيهما كل ما قيل في الأصول والفروع في المذهب، وعندما أقول: كل، مثل كليات الفقهية، هي كلٌ في الصياغة أغلبي في التطبيق، لأن هذا عمل البشر، بخلاف القواعد الأصولية فهي كلية الصياغة والتطبيق ذكرت ذلك في

مقدمة حديثنا، بناءً على ذلك فربما فاته الشيء لعل أحدًا يتممه بعده، مثل تصحيح الفروع، سيأتي شخص ويصحح كتاب الأصول لابن مفلح.

إذن أهم كتاب حوى اختيارات الحنابلة هذا الكتاب، بسطها بالاستدلال من كتبهم ومن غيرهم، لا يكاد كتاب يقارب كتاب التحبير للمرداوي، إذا اشتريت كتاب التحبير للمرداوي، فقد أخذت أهم كتاب في أصول الفقه عند الحنابلة.

نعم، فيه كتب فاتت المرداوي، على سبيل المثال: أصول الفقه لابن القاضي الجبل، لم يكن ينقل عنه كثيرًا، والكتاب مفقود، الذي ينقل عنه كثيرًا الجراعي في شرحه، ففيه نقولات عن ابن القاضي الجبل ليست موجودةً في التحبير، وما من شك أن كل إنسان لابد أن يكون له فواتٌ، ما في أحد عنده كمال مطلقًا، فالأصل في عمل البشر ، بل كل عمل البشر ناقص.

إذن هذان الكتابان مهمان.

من المختصرات: أهم مختصرات ثلاثة أساسية:

هذا الكتاب الذي بين أيدينا.

والتحرير للمرداوي الذي شرحه هو في التحبير، ثم جاء مختصر التحرير، وهو التحرير، لكن التحبير أبسط عبارةً ، بمعنى أوسع، وبالاستعمال الحادث وهو الحقيقة العرفية بمعنى أسهل عبارةً من المختصرات.

مختصر التحرير لابن النجار جيد، محبوك العبارة، لكنه يزيد في تعقيدها.

حتى المنتهى له عبارات معقدة، وكما نقلت لكم عن ابن الحاجب، فقد نقل بعضهم ولا أظنها صحيحةً، لكن نقلوا: أن ابن النجار احتاج أن يرجع لبعض ألفاظ المنتهى فما عرفها، وهذه القصة إنما هي منقولة عن ابن الحاجب، ولكنها نقلت عن ابن النجار، لأن ابن النجار يدقق في عباراته ويشدد.

ولذلك التحرير وهو المختصر الذي بين أيدينا، يغنيان، ومختصر ابن اللحام، أظنهما موافيان لسهولة العبارة.

هذه الكتاب مع سهولة عبارته بعض الإخوان يقول: أجد صعوبةً فيه.

إن شاء الله من الدرس القادم ، تكون العبارة أسهل بكثير بإذن الله.

أظن هذه أهم كتب الحنابلة في هذا الباب، ولا شك أن المرداوي هو المصحح، فما صححه المرداوي غالبًا هو الذي يصححه المصنف هنا، هو المعتمد في الأصول.

السائل: هل يصح القول بأنه لا يوجد في اللغة معاني مترادفة بل معاني متقاربة؟

الشيخ: هذا علمٌ ألفه بعض اللغويين ، كل من ألف في كتاب ، الكتب التي يسمونها فقه اللغة، مثل فقه اللغة لابن فارس وهو مالكي، نسيت أنبهكم أن ابن فارس مالكي، وثعلب حنبلي، وأظن أبا منصور الثعالبي له كتاب مشهور جدًا اسمه كتاب فقه اللغة بناه على هذا المبدأ: أن لا ترادف، فيأتي بالشيء وما ظُن أنه مرادف له ويذكر الفرق، فيقول على سبيل المثال: المطر ، الطل، الوابل، ثم يذكر أسماء كثيرة للمطر، فكل ما كان له أسماء يذكر الأسماء والفرق بينها.

إذن فعلم فقه اللغة عند المتقدمين لا أعني عند المتأخرين، فعلم فقه اللغة عند المتقدمين يقصدون به الفروقات بين الألفاظ، يقولون: الألفاظ التي يظن أنها مترادفة هي في الحقيقة ليست مترادفة وإنما يوجد فرقٌ بينها، فتكون من باب المتواطئ، بينها فروقات. أو أنها تكون من باب الصفات.

العجيب: أن ابن فارس الذي نقل عنه هذا الكلام في كتاب الصاحبي، نص في موضعٍ آخر في نفس الكتاب على أن هذه الألفاظ مترادفة، فقال: وهذا اللفظ كالأسد والضرغام هي من الألفاظ المترادفة، كذا قال هو نفسه في نفس الكتاب.

فربما يقصد عندما نفى الترادف نفى الحكم الأغلبي ثم أثبته في موضعٍ آخر، و العلم عند الله ، وابن فارس من أئمة المسلمين في الحديث، حتى له كتب مسندة مطبوع بعضها، منها كتاب عن النبي ﷺ واسمه، وله الكثير من الكتب.

السؤال: متى يراد بالعلم القطع، ومتى يدخل فيه الظن؟ هل هو عند الأصوليين القطع فقط؟ وماذا عن الفقهاء؟

الشيخ: قلت لكم: إن كلمة العلم عند الأصوليين تطلق تارةً على مرادف المعرفة، فتشمل ما عُلم ظنًّا ومع عُلم قطعًا، وتارةً وهو الأغلب في استخدام الأصوليين يطلق العلم ويراد به ما يكون مقابلًا للظن، أي: ما كان مفيدًا للقطع.

ولذلك مر معنا في الدرس الماضي أنه لما عُرف الفقه في العلم، اعترض عليه بأن ذلك غير صحيح، فأجيب بأن مرادهم بأن الفقه هو العلم بالأحكام الشرعية أي: المعرفة، ولذلك فإن تعريفه بالمعرفة أوضح، فتعريفه بما لا يشترك بين المعاني أولى بتعريفه بما يشترك من الألفاظ.

نقف عند هذه الجزئية، ونكمل باقي الأسئلة عند أخينا، الدرس القادم.